الآثار الشرعية لاستعمال أشعة الصبغة

إعداد

أ. نجا بن راجح نجاء الغامدي

باحث دكتوراه تخصص الفقه بقسم الشريعة بجامعة أم القرى

nrghamdi@uqu.edu.sa

الآثار الشرعية لاستعمال أشعة الصبغة

د. نجا بن راجح نجاء الغامدي

باحث دكتوراه تخصص الفقه بقسم الشريعة بجامعة أم القرى

البريد الإلكتروني: nrghamdi@uqu.edu.sa

المستخلص: يُعنىٰ هذا البحث بدراسة الآثار الشرعية لاستعمال أشعة الصبغة، ويهدف إلىٰ بيان الأحكام الفقهية لاستخدامات أشعة الصبغة وإيجاد دراسة فقهية متخصصة في هذا المجال، ودراسة نازلة من النوازل الطبية وما يتعلق بها من أحكام فقهية وشرعية، وإبراز دور الشريعة وصلاحيتها لكل مكان وزمان، فقد سرتُ علىٰ المنهج الاستقرائي التحليلي في جمع المعلومات والأقوال، والمنهج الاستنباطي في الدراسة والمقارنة بين الأقوال والترجيح بينها، وذكرت صورة المسألة والأقوال الواردة والأدلة حولها ومناقشتها وصولاً للقول الراجح فيها حسب قوة الأدلة التي تم الاستدلال بها. وخلُصتُ إلىٰ عدة نتائج من أهمها: نزول الدم من المرأة بعد الأشعة الصبغية هو دم استحاضة؛ فينبغي علىٰ المرأة أن تبادر بالوضوء قبل كل صلاة وتصلي حيث أن دم الاستحاضة كسلس البول لا يعدُ ناقضاً، كما أن المسلم إذا غلبه القيء وهو في صلاته فينبغي أن يعيد الوضوء والصلاة، لأن الصلاة عمود الدين وركنه القويم، فبصلاحها صلاح لحياة المسلم في دنياه وأُخراه، وتناول مادة الصبغة عن طريق الفم للصائم مفطر من مفطرات الصوم، لأن جمهور الفقهاء اتفقوا علىٰ أن كل عين واصله للجوف من منفذ معتاد فإنها مفسده للصوم، والراجح في أشعة الصبغة التي تعطىٰ عن طريق الوريد فساد الصوم، لأن الطبيب يوصي بشرب كميات كبيرة من الماء للتخلص من أشعة الصبغة، وبهذا يكون دخول الماء من منفذ معتاد وهو الفم يعدُ مفسداً للصوم، كما أن أشعة الصبغة التي تعطىٰ عن طريق الرحم ليس لها تأثير علىٰ الصوم، لأن الإفرازات المهبلية والدم النازل الناتج عنها هو دم استحاضة، والمرأة في هذه الحالة مأمورة بالصلاة، فالصوم من باب أولىٰ، ويجب علىٰ الزوج مراعاة زوجته بعد عملية الأشعة بالصبغة، ويبتعد عن الوطء ودواعيه، كي لا تتضرر الزوجة، كما يجب علىٰ الطبيب غض الطرف عند مداواة المرأة المريضة وأن يطلب حضور طبيبة تساعده علىٰ حقن مادة الصبغة لها، كما يجب عليه الامتناع عن إجراء الأشعة بالصبغة إذا كانت تسبب ضرراً أكبر من المرض نفسه، كما يجب عليه الامتناع عن إجراء الأشعة لمن يعاني من مشاكل في الكلىٰ ولا يُجرِي الأشعة حتىٰ يُجرِي الفحوصات الحيوية علىٰ الكلىٰ كي لا يتسبب في فشلٍ كلوي للمريض.

الكلمة المفتاحية: أثر أشعة الصبغة، قضايا فقهيه معاصرة، أحكام الأسرة والنوازل الطبية.

Sharia Consequences of the use of dye scans

Mr. Naja Rajih Al Ghamdi

PhD researcher specializing in jurisprudence at the Sharia department at Umm Al-Qura University
Email: *nrghamdi@uqu.edu.sa*

Abstract: This research is concerned with studying the sharia consequences of the use of dye scans. It aims to clarify the jurisprudential rulings for using dye scans to find a specialized jurisprudential study in this field, to study the current medical issues and related jurisprudential and sharia rulings, and to highlight the role and validity of Sharia for every place and time. The inductive analytical approach is used in collecting data and sayings, the deductive approach is used in the study and the comparison between sayings and weighting between them. The researcher mentions concept of the issue, sayings, and the evidence about it, and their discussion in order to conclude the most correct saying according to the strength of the evidence that was inferred. The researcher concluded several results, the most important of which are: The bleeding of a woman after a dye scan is the blood of Istihadah (that is; vaginal bleeding other than menstrual period), so the woman should perform the ablution before each prayer and pray, as the blood of Istihadah, like urinary incontinence, is not considered nullifier, just as the Muslim who vomits during prayer should repeat the ablution and prayer, because prayer is the pillar of the religion and its right pillar, so its correctness is good for the life of the Muslim in his world and in the hereafter. Taking the dye substance by mouth to the fasting person breaks the fast, because the majority of jurists have agreed that everything reaching the cavity through a regular outlet invalidates the fast. The dye that is taken intravenously corrupts the fast, because the doctor recommends drinking large quantities of water to get rid of the dye, and thus entering the water through a regular outlet, which is the mouth, is considered to spoil the fast. The dye scans given through the womb have no effect on the fast because the vaginal secretions and the blood resulting from them is Istihadah. In this case, the woman is commanded to pray, so fasting is a matter of priority, and the husband must take care of his wife after the dye scans, and keep away from intercourse and its causes, so that the wife is not harmed. The doctor must turn a blind eye when treating the woman and to request the presence of a female doctor to help him to inject the dye to the patient, and he must also refrain from conducting the dye scans if they cause more damage than the disease itself, and he must refrain from performing the dye scans for those suffering from kidney problems and do not perform the dye scans until he performs vital tests on the kidneys in order not to cause kidney failure of the patient.

Keyword: Consequences of dye scans, contemporary jurisprudential issues, family rulings and medical issues.

❋ ❋ ❋

المقدمة

الحمد لله الذي هدانا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، ونشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبدالله ورسوله، بلغ الرسالة وأدىٰ الأمانة، ونصح الأمة وكشف الله به الغمة، وجاهد في الله حق جهاده حتىٰ أتاه اليقين.

والحمد لله أن جعلنا أمةَ خيرُ الأنبياء والمرسلين، أمة دين الإسلام دينُ الله الحنيف؛ الذي جعله نبراساً لكل البشر منذ أنزله الله ﷻ علىٰ نبيه ورسوله عليه أفضل الصلاة والسلام وحتىٰ يرث الله الأرض ومن عليها: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [المائدة:٣].

وقد كان من إعجاز هذا الدين الحنيف وروعته، أنه لم يأتِ تنظيماً للحياة الدينية لأتباعه من خلال علاقتهم بخالقهم، أو القواعد الإنسانية العامة لعلاقات البشر بين بعضهم البعض فحسب، بل زاد علىٰ ذلك بأن وضع قواعد وحلولاً عامة لكل المشكلات التي قوبلت وستقابل هذه البشرية، حتىٰ يرث الله الأرض ومن عليها، فكان بذلك أحق بالخلود والصلاح لكل زمان ومكان.

وما من مشكلة مادية، أو إنسانية تحير فيها البشر واختلفوا إلا وكان لها في شرع الله الحنيف الحل الشافي؛ فقد تحمل فقهاء وعلماء هذه الأمة علىٰ مر العصور الأمانة، مجتهدين في إعطاء الحلول والرؤىٰ مستندين لكتاب الله تعالىٰ، وسنة نبيه ﷺ وآراء التابعين وتابعيهم، والاجتهاد في الفتوىٰ بشروطه ما يجعل الرأي الإسلامي رأياً متكاملاً يحفظ للإنسان كرامته وإنسانيته وحقوقه، ويحافظ علىٰ حرمة حياته وجسده

وماله وعرضه.

وعلم الطب من العلوم التي تمُس حاجة الناس، ونظراً للتقدم الطبي والتطور المستمر الذي يعيشه اليوم، خصوصاً في جانب الكشف عن الأمراض وتشخيصها فقد استجد في فحص وتشخيص الأمراض استعمال الأشعة بالصبغة، وكثر استخدامها في الآونة الأخيرة، فعقدت العزم علىٰ الكتابة فيها، وجعلت عنوان البحث: الآثار الشرعية لاستعمال الأشعة بالصبغة.

*** أهمية الموضوع وأهدافه:**

١- بيان الأحكام الفقهية في استخدامات الأشعة بالصبغة وإيجاد دراسة فقهية متخصصة في هذا المجال.

٢- الإسهام في دراسة النوازل المتعلقة بالطب والتقنية الحديثة، وبيان أحكامها الفقهية.

٣- بيان شمول الشريعة لجميع نواحي الحياة وسماحتها وصلاحيتها لكل زمان ومكان.

*** الدراسات السابقة:**

بعد البحث والتقصي لم أقف علىٰ دراسة متخصصة في الأشعة بالصبغة، لكن يوجد دراسة واحدة بعنوان أحكام الأشعة واستخداماتها في الفقه الإسلامي للدكتور: عبدالله بن إبراهيم الخضيري القاضي بوزارة العدل، وأصل الرسالة رسالة دكتوراه تقدم بها الباحث إلىٰ كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ونوقشت في عام ١٤٣٣هـ ونشرتها دار كنوز إشبيليا وقد جاءت الرسالة في تمهيد وثمانية فصول تكلم الباحث في التمهيد عن تاريخ اكتشاف الأشعة وعن منافعها وأضرارها

وحقيقتها، وفي الفصل الأول عن تعريفها والمراد بها وأنواعها (الأشعة النووية، السينية، جاما، فوق البنفسجية، وأشعة الليزر، والصوتية، وتحت الحمراء، والضوء المرئي، والموجات الدقيقة، وموجات الراديو) وذكر استخداماتها الطبية، والتجارية، والأمنية والحربية، والجنائية، ثم تكلم في الفصل الثاني عن حكم استخدام الأشعة في الطهارة، والمساجد، والصيام، والحرب، والجهاد، والقتال بين المسلمين، ثم تكلم في الفصل الثالث عن أحكام الأشعة في المعاملات، ثم تكلم في الفصل الرابع عن أحكام الأشعة في فقه الأسرة، وفي الفصل الخامس تكلم عن أحكام الأشعة في الأطعمة، وفي الفصل السادس تكلم عن أحكام الأشعة في العقوبات، وفي الفصل السابع تكلم عن أحكام الأشعة في العمل الطبي، وفي الفصل الثامن تكلم عن أحكام التلويث الإشعاعي للبيئة.

ولم يتناول الباحث الأشعة بالصبغة عن كيفيتها واستخداماتها وأحكامها الفقهية وفوائدها وأضرارها.

فالصبغة عبارة عن مادة سائلة شفافة، تحقن داخل جسم الإنسان وتأخذ شكلاً معينًا بناءً علىٰ المكان الذي تسري فيه، ويتغير لونها إلىٰ لون معين عندما تلتقطه صورة الأشعة، وتُعتبر الأشعة بالصبغة من أهم وأشهر الفحوصات الطبية التي يتم إجراؤها لتشخيص العديد من الأمراض، ومن هنا لابد من طرح التساؤلات التالية: -

١ - ما حكم الصلاة بعد أشعة الصبغة؟

٢ - وما أثر أشعة الصبغة علىٰ الصوم عند إدخالها للجسم؟

٣- وما حكم التداوي بها؟ وما حكم الامتناع عن عملها؟

٤ - وما أثر أشعة الصبغة علىٰ المعاشرة بين الزوجين؟

*** منهج البحث:**

فقد سرتُ في البحث علىٰ النقاط التالية:

١- المنهج العام في البحث هو المنهج الاستقرائي والتحليلي وذلك من خلال جمع المعلومات واستقرائها وتحليليها.

٢- المنهج الاستنباطي في الدراسة والمقارنة بين الأقوال والترجيح بينها.

٣- ذكر صورة المسألة والأقوال الواردة والأدلة حولها ومناقشتها وصولاً للقول الراجح فيها حسب قوة الأدلة التي استدلوا بها.

٤- عزو الآيات القرآنية إلىٰ سورها وأرقامها في المتن والاعتماد علىٰ الرسم العثماني في كتابتها.

٥- أضع الأحاديث النبوية بين قوسين علىٰ النحو (...) مع تخريجها في الحاشية وأقوال أهل العلم في درجتها ما لم تكن في الصحيحين فأكتفي بالتخريج منهما.

٦- أبين معاني الكلمات الغريبة في النص وتعريف المصطلحات التي تحتاج إلىٰ تعريف.

٧- ضبط ما يحتاج إلىٰ ضبط بالشكل، وكذلك ضبط ما يستقيم به الكلام.

*** خطة البحث:**

اشتمل البحث علىٰ مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، بيانها كالآتي:

- **التمهيد:** يحتوي علىٰ ثلاثة مطالب:
  - **المطلب الأول:** تعريف الأشعة والصبغة، وفيه فرعان:
    - الفرع الأول: تعريف الأشعة لغة واصطلاحا.

- الفرع الثاني: تعريف الصبغة لغة واصطلاحا.
- **المطلب الثاني:** تاريخ اكتشاف الأشعة.
- **المطلب الثالث:** أنواع الأشعة، والصبغة، وفيه فرعان:
  - الفرع الأول: أنواع الأشعة.
  - الفرع الثاني: أنواع الصبغة.

- **المبحث الأول: أثر الأشعة بالصبغة في العبادات،** وفيه مطلبان:
  - **المطلب الأول:** الصلاة بعد الأشعة بالصبغة.
  - **المطلب الثاني:** الأشعة للصائم، وفيه ثلاثة فروع:
    - الفرع الأول: استعمالها عن طريق الفم.
    - الفرع الثاني: استعمالها عن طريق الوريد.
    - الفرع الثالث: استعمالها عن طريق الرحم.
- **المبحث الثاني: أثر الأشعة في الجماع،** وفيه مطلبان:
  - **المطلب الأول:** حكم الجماع قبل الأشعة بالصبغة.
  - **المطلب الثاني:** حكم الجماع بعد الأشعة بالصبغة.
- **المبحث الثالث: حكم التداوي والامتناع عن أشعة الصبغة،** وفيه مطلبان:
  - **المطلب الأول:** حكم التداوي بأشعة الصبغة.
  - **المطلب الثاني:** الامتناع عن أشعة الصبغة.
- **الخاتمة.**

ومن الله أسأل العون والتوفيق والسداد، وأن يعفو عن التقصير والزلل، إنه نعم المولىٰ ونعم النصير.

التمهيد

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول
تعريف الأشعة والصبغة

وفيه فرعان:

*** الفرع الأول: تعريف الأشعة لغةً واصطلاحاً.**

الأشعة في اللغة: «شُعاعُ الشمس: بضم الشين وهو ما يُرىٰ من ضوئها عند ذرورِها كالقضبان، والجمع أشعة وشعع»(١).

«والشَّعاعُ، بِفَتْحِ الشِّينِ، وَهُوَ تَفَرُّق الدَّمِ وَغَيْرِهِ، وَجَمْعُ الشُّعاعِ أَشِعَّةٌ»(٢).

ومنه (أشعت) الشَّمْس نشرت شعاعها وَالنَّار أرْسلت ضوءها وحرارتها والسنبل امتلأ حبه وَالزَّرْع أخرج سفاه وَالْمَاء أرْسلهُ مفرقا(٣).

ومنه قوله تعالىٰ: ﴿ وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ ۖ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً ﴾ [الإسراء: ١٢]، أي مضيئة ذات أشعة تظهر بها الأشياء المظلمة، فالإضاءة سبب لحصول الإبصار(٤).

وَمِنْهُ حَدِيثُ لَيْلَةِ القَدْرِ: «وإِنَّ الشَّمْسَ تَطلُعُ مِنْ غَدِ يَوْمِهَا لَا شُعاعَ لَهَا،

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر الفارابي (٣/ ١٢٣٧).

(٢) لسان العرب، لابن منظور (٨/ ١٨١).

(٣) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (١/ ٤٨٥).

(٤) تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، لمحمد الأمين الهرري (١٦/ ٣٢).

والْوَاحِدَةُ شُعاعةٌ»[1]. «ومَعْنَىٰ لَا شُعَاعَ لَهَا أَنَّهَا عَلَامَةٌ جَعَلَهَا اللهُ تَعَالَىٰ لَهَا، وَقِيلَ بَلْ لِكَثْرَةِ اخْتِلَافِ الْمَلَائِكَةِ فِي لَيْلَتِهَا وَنُزُولِهَا إِلَىٰ الْأَرْضِ وَصُعُودِهَا بِمَا تَنْزِلُ بِهِ سَتَرَتْ بِأَجْنِحَتِهَا وَأَجْسَامِهَا اللَّطِيفَةِ ضَوْءَ الشَّمْسِ وَشُعَاعَهَا وَاللهُ أَعْلَمُ»[2].

الأشعةُ في الاصطلاح:

فقد تم تعريفها بعدة تعريفات منها:

١- هو تصويرٌ تلتقطُ من خلاله صور عن طريق آلات التصوير التي تقوم برسم الأجزاء الداخلية من جسم الإنسان[3].

٢- تصوير بعض الأمراض التي يستلزم ظهورها الحقنُ بمادةٍ تعين علىٰ وضوح الصورة المطلوبة لها[4].

٣- كل جراحة تُجرَىٰ للحصولِ علىٰ معلوماتٍ عن المرضِ، لا يمكن الحصول عليها بالوسائل الأخرىٰ[5].

٤- وعُرِّفت الأشعة السينية بأنها: أشعةٌ كهرومغناطيسية غير مرئيّة عالية الطاقة، تُستخدم في تصويرِ أعضاءِ الجسم علىٰ لوحٍ حسَّاس يتعرَّف عليه الطبيبُ[6].

٥- وتم تعريفها أيضًا: بأنها طاقة كهرومغناطيسية ضوئية أو حرارية أو صوتية

---

(١) لسان العرب، لابن منظور (٨/ ١٨١).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي (٨/ ٦٥).

(٣) الفقه الميسر، د. عبدالله الطيار، د. عبدالله المطلق، د.محمد الموسىٰ (١٢/ ١٥٣).

(٤) الموسوعة الطبية الحديثة، لمجموعة من الأطباء (١/ ٧٨).

(٥) المرجع السابق (٥/ ٩٨٣).

(٦) معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبدالحميد (٢/ ١١٥٢).

تخرجُ من الذرات المختلفة، فتنتشر متنقلة كموجات أو جسيمات دقيقة لمسافات طويلة بسرعات هائلة وتنفذ وتتخلل الأجسام المؤثرة فيها[1].

*** الفرع الثاني: تعريف الصبغة لغةً واصطلاحًا:**

تعريف الصبغة في اللغة:

مصدرها صبغ: و(الصِّبْغُ) و(الصَّبْغُ) و(الصِّبْغَةُ) مَا يُصْبَغُ بِهِ، وَجَمْعُ الصِّبْغِ (أَصْبَاغٌ). و(الصِّبْغُ) أَيْضًا مَا يُصْبَغُ بِهِ مِنَ الإِدَامِ، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِن طُورِ سَيْنَآءَ تَنۢبُتُ بِٱلدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِّلْـَٔاكِلِينَ﴾ [المؤمنون٢٠]، وَالْجَمْعُ (صِبَاغٌ)[2].

الصِّبْغَةُ، بالكَسْرِ: الدِّينُ، قالَهُ أَبُو عَمْرو، وحُكِيَ عَن أبي عَمْرو أيْضاً أَنَّهُ قالَ: كُلُّ مَا تُقُرِّبَ بِهِ إِلَىٰ اللهِ فهُوَ الصِّبْغَةُ[3].

وَيُقَالُ: أَصْبَغَتِ النخلةُ فَهِيَ مُصْبِغٌ إِذَا ظَهر فِي بُسْرِها النُّضْجُ، والبُسْرةُ الَّتِي قَدْ نَضِجَ بَعْضُهَا هِيَ الصُّبْغةُ، تَقُولُ: نَزَعْتُ مِنْهَا صُبْغةً أَو صُبْغَتَينِ، وَالصَّادُ فِي هَذَا أَكثر[4].

والصَّبْغُ فِي كَلَام الْعَرَب التغييرُ، وَمِنْه صُبِغَ الثوبُ إِذا غُيِّرَ لَونه وأُزيل عنْ حَاله إِلَىٰ حَال سوادٍ أَو حمرَة أَو صُفرة[5].

وَالْأَصْبَغُ من الخيل: «الَّذِي ابْيَضَّتْ ناصِيته أَو ابْيَضَّتْ أَطراف ذَنَبِهِ»[6].

---

(١) أحكام الأشعة واستخداماتها في الفقه الإسلامي، د. عبدالله الخضيري (٩٢).

(٢) مختار الصحاح، للرازي (١٧٢).

(٣) تاج العروس، للزبيدي (٢٢/ ٥١٦).

(٤) لسان العرب، لابن منظور (٨/ ٤٣٩).

(٥) تهذيب اللغة، للهروي (٨/ ٦٣).

(٦) لسان العرب، لابن منظور (٨/ ٤٣٨).

تعريف الصبغة في الاصطلاح:

هي مادة سائلة تحتوي غالبًا علىٰ اليود، وفائدتها هي أنها تزيد من وضوح الأنسجة والأعضاء والأوعية الدموية، يتم حقنها عن طريق الوريد أو الفم أو فتحة المستقيم[1].

وتسمىٰ أيضًا بالأشعة الملونة، لأن جسم الإنسان لا تظهر أية آثار للأوعية الدموية أو للأعضاء العضوية، مثل الكبد، أو المعدة، أو الأمعاء، ولإظهار تلك الأعضاء في صورة إكس بغرض تشخيص مرضٍ ما فلابد من حقن جسم المريض بصبغةٍ معينة تسمىٰ مادة تباين (Contrast medium)، فهذه المادة تستطيع امتصاص إشاعة إكس بكفاءة عالية مما ينتج عنه صورة للأوعية الدموية علىٰ فيلم أشعة إكس[2].

***

(١) انظر: الصبغة في فحوص الأشعة المقطعية علىٰ الرابط: https://radclass.net

(٢) موسوعة طبية عالمية باللغة العربية انظر للرابط:
https://www.123esaaf.com/Laboratory/Radiology/n_002.html

المطلب الثاني
تاريخ اكتشاف الأشعة

في ٨ من شهر نوفمبر لعام ١٨٩٥م اكتشف عالم الفيزياء الألماني فيلهلم كونراد رونتجن أشعة تحجبها الأنسجة، فعرفت آنذاك بمسمىٰ الأشعة المبهمة (X-Ray) وبهذا كانت ولادة ما يعرف عامة بمسمىٰ «الأشعة»، وعلىٰ ضوء ذلك الاكتشاف العلمي نال العالم الألماني في عام ١٩٠١م جائزة نوبل في الفيزياء، كما أن ألمانيا تقديراً لهذا الاكتشاف أطلقت اسمه علىٰ مصطلح الأشعة باللغة الألمانية بمسمىٰ «رونتجن».

وحتىٰ منتصف القرن العشرين الميلادي استخدمت الأشعة السينية لتشخيص بعض أمراض العظام والمفاصل، ثم القلب والرئتين، حيث شهد عالم الطب تطوراً هائلاً في استخدام هذا النوع من الأشعة، لا سيما بعد إضافة الصبغة، في تشخيص أمراض الجهاز الهضمي، والأوعية الدموية مثل الشريان التاجي المغذي للقلب، والأوعية الدموية المغذية للمخ والكلىٰ، وغير ذلك من أعضاء الجسم المُعتلة.

وتوالت التطورات المتسارعة للاستفادة القصوىٰ من الأشعة السينية لتحسين ودقة التصوير مما أدىٰ إلىٰ ولادة «التصوير السيني الطبقي» أي ما يعرف بمسمىٰ (CT Scan)[1]

(١) عبارة عن ماسح يعمل بحركة دائرية، مرتبط بجهاز حاسوب ذو أداء عال، يقوم بتحليل الصورة الشاملة. يتيح هذا الفحص اكتشاف إن كان قد لحق ضرر ما بأحد الأعضاء، أو إن كانت هنالك آفة ما في أحد الأعضاء الداخلية. انظر للرابط:
https://www.webteb.com/general-health

حيثُ سعىٰ العلماء من الأطباء والفيزيائيين (بناء علىٰ ما اكتسبوه من خبرات دونوا خلالها الضرر الذي يصيب المرء عند تعرضه لجرعات متزايدة من هذا النوع من الإشعاع) البحث عن وسائل أخرىٰ تمكن الأطباء من تشخيص الحالة المرضية دون إضرار بجسم المريض فتم تقنين نسبة الجرعات التي تمكن الطبيب من استخدام الأشعة السينية دون آثار جانبية علىٰ المريض، أو العاملين في أقسام الأشعة من أطباء، وفنيين وممرضات، ومستخدمين.

ومع منتصف الثمانينيات من القرن الماضي بدأ استخدام الموجات فوق الصوتية في تشخيص التغيرات المصاحبة لنمو الجنين داخل رحم والدته دون أدنىٰ ضرر عليه، أو علىٰ والدته ثم بدأ التوسع في استخدام هذا النوع من الفحص والذي أطلق عليه جزافاً بـ«الأشعة فوق الصوتية»، بالرغم من أن الأشعة لا تستخدم في مثل هذا النوع من الفحوصات، مما مكن الأطباء من تشخيص أمراض في أعضاء أخرىٰ من الجسم، وعلىٰ سبيل المثال لا الحصر: حصوات المرارة، والأورام في البنكرياس، أو الكبد، أو البروستاتا دون أي ضرر لا سمح الله علىٰ المريض، أو علىٰ العاملين علىٰ مثل هذه الأجهزة.

ولم يكتفِ الأطباء والعلماء بما توصلوا إليه من تطور متسارع، مكنهم من التشخيص الدقيق دون أي ضرر، بل اجتهدوا إلىٰ تطوير استخدام نوع من الأجهزة لتصوير وتشخيص حالات مرضية للأنسجة الرخوة، وذلك باستخدام صدىٰ الصوت مما بدأ استخدامه وعلىٰ نطاق واسع في التسعينيات من القرن الماضي والذي عرف بمسمىٰ (الرنين المغناطيسي – MRI).

ومن المتوقع أن يشهد العالم خلال العشرين سنة القادمة تطورات طبية تكاد

تلامس الخيال فيما يخص التشخيص خصوصاً مع انتشار الأمراض والأوبئة الخطيرة التي تهدد صحة الإنسان وسلامته مما يساعد علىٰ اكتشاف العلاج الأمثل لها، وهذا التطور ملاحظ في ميادين الطب المختلفة مما يعود بنفعه علىٰ الإنسان ويعينه بإرادة الله ﷻ علىٰ استقامته وتدبر أمر دينه ودنياه. والله أعلم[1].

***

(١) موقع دار التشخيص للتصوير الإشعاعي، أ. د. أسامة بن عبدالمجيد شبكشي:
https://dar-ray.com/ar

المطلب الثالث
أنواع الأشعة، والصبغة

وفيه فرعان:

*** الفرع الأول: أنواع الأشعة.**

أنواع الأشعة واستخداماتها:

١- الأشعة العادية: وهي الأشعة التي غالبا ما تستخدم لتصوير أجزاء الجسم المختلفة كالأطراف، وأشعة الصدر العادية، وتصوير الجمجمة، وتصوير الكسور، أو علىٰ البطن عند الاشتباه بوجود حصوات الكلىٰ، وهذه تعطي صورة عادية علىٰ فيلم أشعة علىٰ حسب حجم الجزء المراد تصويره وتسمىٰ الأشعة المستخدمة بالأشعة العادية، أو الأشعة السينية، أو الأشعة المؤينة[1][2].

٢- أشعة الموجات فوق الصوتية: تختلف الموجات فوق الصوتية أو (الموجات الصوتية) عن الأشعة العادية اختلافاً جوهرياً، فبينما يتم التصوير باستخدام الأشعة السينية، يتم هنا التصوير باستخدام موجات صوتية، وهي أصوات ذات تردد عالي لا تسمعه الأذن، يتم استخدامها للتعرف علىٰ الطبقات الداخلية للجسم وشكلها، وبالتالي

---

(١) نوع من الطاقة تُطْلِقه ذرات معينة وينتقل علىٰ هيئة موجات كهرومغناطيسية وتستخدَم في مجالات مثل الطب والصناعة والزراعة والبحوث، ولها تأثيرات صحية حادة مثل احتراق الجلد أو الإصابة بمتلازمة الإشعاع الحادة عندما تتجاوز جرعات الإشعاع مستويات معينة.

(٢) موقع منظمة الصحة العالمية انظر الرابط:
https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/ionizing-radiation-health-effects-and-protective-measures

يتم التعرف علىٰ الأعضاء المختلفة ومحتوياتها إذا كانت ثابتة في مكانها أو متحركة (مثل الدم في الأوعية الدموية) ويتم استخدامها لتصوير جميع أعضاء البطن مثل الكبد، والكلىٰ، والطحال، والبنكرياس، وتصوير الجنين أثناء الحمل، وتصوير الأجهزة التناسلية كالرحم، والمبيض، كذلك تصوير المخ بالموجات فوق الصوتية للأطفال حديثي الولادة، وأيضا هناك نوع خاص من التصوير بالموجات فوق الصوتية يسمىٰ التصوير بالوبلر (Doppler) وهذا النوع من الفحص يستخدم لتصوير الأوردة والشرايين المختلفة في الجسم، وتشخيص وجود الجلطات الدموية، والتخثر الدموي في أوردة الأطراف السفلىٰ، أو أي أوردة أخرىٰ في الجسم.

٣- الأشعة المقطعية: الفرق بينها وبين الأشعة العادية أن العادية ترسم ظلال للأعضاء دون تمييز لما في داخلها، بينما المقطعية تستخدم فيها الأشعة السينية شأنها شأن العادية، لكنها تعتمد علىٰ حسابات معقدة يقوم بها الكمبيوتر، وبالتالي تحتاج إلىٰ تقنية متقدمة ذات كلفة عالية، ومن هنا كان سعر المقطعية أعلىٰ من الأشعة العادية.

٤- الرنين المغناطيسي: وهو أدق من الأشعة المقطعية لأنه لا تستخدم فيها الأشعة السينية بل يستخدم مغناطيس يوضع فيه المريض بحيث يمكن الحصول علىٰ صور في غاية الوضوح، ويتميز بالحصول علىٰ صور للجزء المراد تصويره في أي اتجاه سواءً رأسي، أو أفقي، أو محوري، وأهم استخدامات هذا النوع من الفحوص الإشعاعية هو تصوير المخ، والجهاز العصبي، والحبل الشوكي، بالإضافة إلىٰ تشخيص أمراض العمود الفقري، والانزلاق الغضروفي، كما يستخدم في تصوير المفاصل والجهاز العضلي بشكل عام وخاصة إصابات الملاعب والحوادث.

٥- الأشعة التداخلية: وهذه إجراءاتها أقل ضرراً من العملية الجراحية، ويمكن أن تُجرىٰ للمريض دون الحاجة إلىٰ الإقامة بالمستشفىٰ، وهذا النوع من الفحوصات معروف عند كثير من الناس بالقسطرة، ويمكن لطبيب الأشعة إجراء بعض الخطوات العلاجية مثل توسيع الشرايين الضيقة، أو المسدودة، كما يمكن في بعض الحالات تثبيت قساطرة من نوع خاص للإبقاء علىٰ الشرايين أو الأوردة الضيقة مفتوحة، والبعض يحتاج البقاء لبعض الوقت لمراقبتهم ومتابعة حالتهم[١].

٦- المسح الذري: المسح الذري عبارة عن تقنية للتصوير الطبي الذي يعتمد علىٰ استعمال جرعات صغيرة جداً من النظائر المشعة، والتي يعتمد عليها تشخيص العديد من الأمراض، ومن أهمها الأورام السرطانية، وأمراض القلب، وأمراض الجهاز الهضمي والغدد، ومشاكل الجهاز العصبي والعديد من الأمراض الأخرىٰ، ويتميز فحص المسح الذري بالقدرة علىٰ تشخيص الأمراض في مراحلها الأولية، وبالتالي سيحدث سرعة واستجابة للمريض في العلاج[٢].

٧- أشعة الصبغة: وهذه يتم من خلالها إدخال مادة معينة تعرف بالصبغة داخل جسم الإنسان بحيث تأخذ شكلاً معيناً بناءً علىٰ المكان الذي تسري فيه[٣].

***

(١) انظر: الرابط: https://tebcan.com/ar/Jordan/tebline/Admin
ومقال الدكتور: علي الوابل استشاري الأشعة بمستشفىٰ الملك فهد للحرس الوطني في جريدة الجزيرة العدد (١٠١١٢) علىٰ الربط: https://www.al-jazirah.com

(٢) موقع مستشفىٰ جلوباك كير علىٰ الرابط: https://globalcarehospital.com

(٣) انظر الرابط: https://mawdoo3.com

*** الفرع الثاني: أنواع الصبغة.**

تتنوع أشعة الصبغة إلىٰ عدة أنواع وهي:

١- حقنة الباريوم الشرجية (barium enema): تعطي كحقنة شرجية من خلال أنبوب صغير يدخل من فتحة الشرج يحتوي المادة المعدنية (الباريوم barium) الذي يبطن بطانة القولون.

٢- وجبة الباريوم (barium meal): وتعطىٰ عن طريق الشرب لفحص المعدة والأمعاء الدقيقة.

٣- بلع الباريوم (swallowing barium): وهي عبارة عن بودرة تسمىٰ سلفات الباريوم توضع في ماء ويقوم المريض بشربها لإجراء فحص البلعوم والمريء.

٤- حقنة الباريوم (barium enema): هذه خاصة بالحقن الوريدي لتصوير الجهاز البولي والشرايين والأوردة لتصوير القلب والدماغ، كما تستخدم للأجزاء التناسلية للمرأة[1].

- جهاز التصوير الإشعاعي الفلوروسكوبي:

وهو الغالب في استخدامات الأشعة بالصبغة، لأن التصوير بجهاز أشعة إكس العادية لجسم المريض لا يُظهر أي أثر للأوعية الدموية، أو الأعضاء الحيوية مثل الكبد والمعدة والأمعاء، لأن هذه الأعضاء لا تمتص أشعة إكس العادية بصورة جيدة، ولذلك فهي لا تظهر بوضوح، ولإظهارها في تصوير أشعة إكس لغرض

(١) تم زيارة قسم الأشعة بمستشفىٰ الولادة بمكة في يوم الاثنين الموافق: ١/ ٤/ ١٤٤٢هـ واللقاء بأخصائي الأشعة: مشعل المالكي وتم إطلاعي علىٰ هذه الأنواع واستخداماتها. وأيضا ينظر للرابط: https://youtu.be/-bkk9sC2m30

تشخيص مرض ما، يقوم أخصائي الأشعة باستخدام وسيط التباين وهي مواد معتمدة للأشعة، ويمكن إعطاؤها للمريض إما عن طريق فتحة الشرج مثلاً، أو عن طريق الفم لفحص المريء والمعدة والأمعاء الدقيقة والغليظة.

كما يمكن أيضاً حقن مادة التباين الصبغية الوريدية، بحيث يكون وظيفة جهاز الفلوروسكوبي في الحالتين هو الحصول على صورة مرئية ديناميكية متحركة لما يحدث في جسم الإنسان، بحيث إذا لاحظ طبيب الأشعة أثناء الفحص الفلوروسكوبي شيء غريب فإنه يلتقط له صورة، حتى يتسنى له فحص الأمر بدقة بعد انتهاء الفحص[1].

***

(١) انظر إلى الرابط https://www.123esaaf.com/Laboratory/Radiology

والرابط: https://www.hazemsakeek.net

وتأثير تطور أجهزة الأشعة التشخيصية على تصميم المستشفيات للمهندس أحمد محمد عبده محمود، جامعة أسيوط (ص٣٤).

المبحث الأول
أثر الأشعة بالصبغة في العبادات

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
الصلاة بعد الأشعة بالصبغة

*** الصورة الأولىٰ:**

صورة المسألة: يحصل مع كثير من النساء بعد الانتهاء من عمل الأشعة للصبغة، نزول دم، فهل لها أن تصلي؟ أم يجب عليها الانتظار حتىٰ انقطاع الدم.

ولمعرفة الحكم الشرعي لهذه المسألة نذكر تعريفات الفقهاء بالحيض والاستحاضة ونُلّحقه بالأقرب منهما.

أولاً: تعريف الحيض:

فقد عرّفه الحنفيّة بأنه: دم ينفضه رحم امرأة بالغة لا دَاء بهَا، وأقله ثَلَاثَة أَيَّام بلياليها وَعَن أبي يُوسُف يومان وَأَكْثَره عشرَة[1].

وعرّفه ابن عرفة من المالكيّة: الحيض دم يلقيه رحم معتاد حملها دون ولادة[2].

وعرّفه الشافعية بأنّه: دم جبلّة يخرج من أقصىٰ رحم المرأة بعد بلوغها علىٰ سبيل الصحة من غير سبب في أوقات معلومة[3].

وعرّفه الحنابلة: دم طبيعة يخرج مع الصحة من غير سبب ولادة من قعر الرّحم

(١) ملتقىٰ الأبحر، إبراهيم الحلبي الحنفي (١/ ٧٧).

(٢) المختصر الفقهي لابن عرفة (١/ ١٨١).

(٣) أسنىٰ المطالب في شرح روض الطالب، زكريا الأنصاري (١/ ٩٩).

يعتاد أنثىٰ إذا بلغت في أوقات معلومة[1].

ومما سبق يتبين أن الفقهاء لم يذكروا في تعريفاتهم أنه خرج بسبب مرضٍ أو دواء أو نحواً من ذلك.

ثانياً: تعريف الاستحاضة:

فالحنفية يعرفونها بأنها: اسم لما نقص عن أقل الحيض أو زاد علىٰ أكثره[2]. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ الاستحاضة سيلان الدم فِي غَيْرِ أوقاته المعتادة[3].

والمالكية عرفوه بأنه: هو الدم الخارج بين السبيلين نادراً غير المعتاد، وهو مَا زاد علىٰ الدَّمِ المعتبر حيضاً[4].

والشافعية عرفوه بأنه: دم الاستحاضة هو دمُ عرقٍ لا يتعلق به شيء من أحكام الحيض[5].

وقيل هو كل دَمٍ تَرَاهُ المرأة غَيْرَ دَمِ الحيض والنفاس. سَوَاءً اتصل بالحيض المجاوز أكثره أَمْ لَمْ يتصل[6].

والحنابلة عرفوها: بأنها سيلان الدّم في غير أوقاته المعتادة من مرض[7].

---

(١) الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، للحجاوي (١/ ٦٣).

(٢) البناية شرح الهداية، للعيني (١/ ٦٢٣).

(٣) البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم (١/ ٢٠٠).

(٤) انظر: عيون المسائل، للقاضي عبدالوهاب المالكي (٧٣)، الذخيرة، للقرافي (١/ ٣٨٨).

(٥) التهذيب في فقه الإمام الشافعي، للبغوي (١/ ٤٤٦).

(٦) روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووي (١/ ١٣٧).

(٧) الإقناع في فقه الإمام أحمد، للحجاوي (١/ ٦٣)

وأيضا عرفوها بأنها: دَمُ الاستحاضة دَمُ فساد ومرض وعرق، فَإِذَا خَرَجَ الدَّمُ عَلَىٰ الْوَجْهِ المعتاد فِي النِّسَاءِ كَانَ دَمَ حَيْضٍ، وَإِنْ خَرَجَ مِنَ العادة كَانَ اسْتِحَاضَةً بمنزلة الْجُرْحِ[1].

والنبي ﷺ أمر سهلة بنت سهيل، وحمنة بنت جحش بالجمع بين الصلاتين لأجل الاستحاضة[2]، وهو نوع مرض، ثم هي مخيرة بين التقديم والتأخير، وفي هذا دليل علىٰ أن الاستحاضة ليست دمَ طبيعةٍ وجبلة تأخذ صفات دم الحيض والنفاس، ولو كان ذلك لما أُمرت بالصلاة، بل هو نوع من المرض[3].

أمَّا من ناحية خصائصُ دم الاستحاضة، فقال الأطباء: إنَّه دمٌ أحمَرُ مشرِقٌ خفيف، ليس له رائحة، بينما دمُ الحيض: أسودُ ثخين، له رائحة منتنة[4].

والذي يتضح لي من كلام الفقهاء رحمهم الله أن الدم الذي يخرجُ نتيجةِ مرضٍ أو دواء، أو كان في غير عادته، هو دم استحاضة، وليس حيضًا، ويأخذ حكم الاستحاضة، والاستحاضة حدثٌ دائم كسلس بول ومذي وغائط وريح باتفاق الفقهاء، ولا يمنع شيئًا مما يمنعه دم الحيض بالإجماع؛ نقل الإجماع ابن عبد البر، والنووي، وابن قدامه، وابن تيمية[5].

(١) شرح العمدة في الفقه، لابن تيمية (٤٧٥).

(٢) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (٣/ ٢٧٦).

(٣) الكافي في فقه الإمام أحمد، لابن قدامه المقدسي (١/ ٣١٤).

(٤) توضيح الإحكام من بلوغ المرام، للبسام (١/ ٢٨٥).

(٥) انظر: التمهيد لابن عبدالبر (١٦/ ٩٨)، (٢٢/ ١٠٦)، شرح النووي علىٰ مسلم (٤/ ١٧)، المغني (١/ ١٢٥)، مجموع الفتاوىٰ (٢١/ ٢٢١).

وبناءً علىٰ ما سبق هل يشترط لمن أجرت أشعة الصبغة ونزل منها دم أن تتوضأ لكل صلاة؟ أو يكفيها أن تتوضأ مع دخول وقت كل صلاة؟ أو لا يجب عليها ذلك؟

فقد اختلف الفقهاء ﷺ في ذلك علىٰ أقوالٍ عدة:

القول الأول: يجب علىٰ المستحاضة أن تتوضأ لكل صلاةٍ بعد أن تغسل فرجها وتحشوه وتعصبه، إلا إذا أهرقها الدم أو كانت صائمة. وقال به الحنفية والشافعية والحنابلة[1].

وأدلتهم:

١- أن الحدث لازال قائما فهو كالتيمم[2]. ولأنها طهارة ضرورة، فلا تصح قبل الوقت[3]، ولأن الصلاة عند الإطلاق تنصرف إلىٰ المفروضة، وتتقيد بها.

٢- روىٰ أبو حنيفة بإسناده عن النبي ﷺ أنه قال: (المستحاضة تتوضأ لوقت كل صلاة)[4].

ووجه الدلالة: إن المستحاضة إذا سال منها الدم بعد الوضوء فذلك لا يمنع من أداء الصلاة ما بقي من الوقت[5].

---

(١) الدر المختار وحاشية ابن عابدين، لابن عابدين (١/ ٣٠٥)، روضة الطالبين وعمدة المسفتين، للنووي (١/ ١٥٣)، المغني، لابن قدامه (١/ ٢٤٧).

(٢) روضة الطالبين وعمدة المستفتين (١/ ١٢٥).

(٣) مغني المحتاج، للشربيني (١/ ٢٨٢).

(٤) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني (٢/ ٣٧٠)، أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٣٣٤)، باب المستحاضة غسلها وصلاتها (١/ ٢٦٣).

(٥) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني (٢/ ٣٧٠).

٣- رَوَىٰ أَبُو حنيفة عَنْ هشام بْنِ عروة عَنْ أبيه عَنْ عائشة أَنَّ النبي ﷺ قَالَ لفاطمة بنت أبي حبيش: (توضئي لوقت كُلِّ صلاة فهذه الرواية بلفظ توضئي لوقت كُلِّ صلاة تدل عَلَىٰ أَنَّ المراد بقوله تَوَضَّئِي لِكُلِّ صلاة أي وقت كُلِّ صلاة)[١].

ووجه الدلالة: أمرهُ ﷺ لفاطمة بنت أبي حبيش أن تتوضأ لوقت كل صلاة والأمر يقتضي الوجوب.

لكن الحنفية اختلفوا هل تنتقض عند خروج الوقت؟ أم عند دخوله؟ أم عند كلٍّ من الدخول والخروج؟.

قال أبو حنيفة ومحمد: تنتقض عند خروج الوقت لأن الطهارة مقيدة بالوقت[٢].

وقال زفر بن الهذيل: عند دخول الوقت لا غير لحديث توضئي لكل صلاة وفي رواية لوقت كل صلاة. وهو ظاهر كلام أحمد[٣].

وقال أبو يوسف: عند أيهما كان[٤].

والصحيح مَا قاله أَبُو حنيفَة وَمُحَمّد لأن الشَّرْع أسقط اعتبار السيلان فِي الوقت باعتبار الْحَاجة وَخُرُوج الْوَقْت يدل علىٰ زَوَال الْحَاجة[٥].

القول الثاني: لا يعتبر دم الاستحاضة ناقضاً للوضوء مطلقاً بل هو كسلس

---

(١) تحفة الأحوذي، للمباركفوري (١/ ٣٣٢)، أخرجه البخاري في صحيحه، باب غسل الدم، (١/ ٥٥)، برقم (٢٢٨).

(٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني (١/ ٢٨).

(٣) المرجع السابق، المبدع شرح المقنع، لابن مفلح (١/ ٢٤٢).

(٤) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني (١/ ٢٨).

(٥) الجامع الصغير، للشيباني (١/ ٧٤).

البول، فتتوضأ عند دخول وقت الصلاة وتبادر بها، وقال به المالكية[1].

أدلتهم:

أن فَاطِمَة بنت أبي حبيش - وَأَبُو حبيش هُوَ ابْن عبد عبدالمطلب بن أَسد - قالت لرَسُول الله ﷺ: إِنِّي امْرَأَة أسْتَحَاض فلا أطهر، فأدع الصلاة؟ فَقَالَ رَسُول الله ﷺ: (إنما ذَلِك عرقٌ ولَيْسَ بالحيضة، فَإِذا أَقبلت الْحَيْضَة فاتركي الصلاة، فَإِذا ذهب قدرهَا فاغسلي عَنْك الدَّم وَصلي)[2].

ووجه الدلالة: المستحاضة إن لم تميز بين الدمين فلا إشكال في أنها علىٰ حكم الطاهر ولو أقامت طول عمرها وتعتد عدة المرتابة، وإن كانت تميزه فالمميز من الدم إما أن يكون قبل طهر تام ولا حكم له، وإما بعد طهر تام من يوم حكم لها بالاستحاضة، فالمميز حيض في العبادة اتفاقا[3].

الراجح:

هو القول الثاني لقوة ما ذهبوا إليه من أدلة، وأيضاً أن ما استدل به أصحاب القول الثاني من حديث أن (المستحاضة تتوضأ لوقت كل صلاة)[4] قال عنه الحافظ الزيلعي فِي تخريج الهداية: غَرِيبٌ جِدًّا[5]. أما حديث ابن حنيفة فإن الطرق الصحيحة

---

(١) الذخيرة، للقرافي (١/ ٢٢٠) المبدع شرح المقنع، لابن مفلح (٢٤٢).

(٢) صحيح البخاري، باب الاستحاضة، حديث رقم (٣٠٦)، (١/ ٦٨)، وصحيح مسلم، حديث رقم (٣٣٣)، (١/ ٢٦٢).

(٣) أسهل المدارك، للكشناوي(١/ ١٤٢).

(٤) انظر: نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني (٢/ ٣٧٠).

(٥) تحفة الأحوذي، للمباركفوري (١/ ٣٣٢).

كُلَّهَا قَدْ وَرَدَتْ بِلَفْظِ: (تَوَضَّئِي لِكُلِّ صلاة) وَأَمَّا هَذَا اللَّفْظُ، فَلَمْ يَقَعْ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا، وتفرد به أبي حنيفة[1].

*** الصورة الثانية:**

صورة المسألة: قد يصاب بالغثيان من يعمل أشعة الصبغة عن طريق الفم نتيجة إصابته بالحساسية، وقد ينتج عن هذا الغثيان أن يذرعه القيء وهو في صلاته فما حكم صلاته في هذه الحالة؟

قبل معرفة الحكم لابد من تعريف القيء وهل هو طاهر أم نجس؟:

أولاً: تعريف القيء:

في اللغة: «هاع الرجل يهاع إذا تهوّع أي قاء قَيْأ»[2].

هو مَا خَرَجَ مِنَ الْحَلْقِ مِلْءَ الْفَمِ أَوْ دُونَهُ وَلَيْسَ بِقَيْءٍ فَإِنْ عَادَ فَهُوَ الْقَيْءُ[3]. وقيأه الدواء وأقاءه بِمَعْنىً، أَي فعل بِهِ فِعْلاً يتقيأ مِنْهُ[4].

وفي الاصطلاح: «الخارج مِن الطعام بعد استقراره بالمعدة»[5].

وقيل أيضـًا هو: رجوع الطعام من داخل المعدة دهفـًا[6].

(١) تحفة الأحوذي، للمباركفوري (١/ ٣٣٣-٣٣٢).

(٢) تهذيب اللغة (٣/ ١٧).

(٣) مختار الصحاح، للرازي (١/ ٢٥٩).

(٤) تاج العروس، للزبيدي (١/ ٣٨٠).

(٥) جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر (١/ ١٩٩).

(٦) شرح بلوغ المرام، لعطيه بن محمد سالم (٢٤/ ٣).

ثانياً: طهارة القيء:

اختلف العلماء في طهارة القيء علىٰ قولين:

القول الأول: قيءُ الأدمي طاهر، وقال به المالكية واختاره الشوكاني، وابن عثيمين[1]؛ لأن الأصل الطهارة، ولم يصدر عن النبي ﷺ ما يدل علىٰ نجاسته[2]، وهذا هو الراجح.

القول الثاني: قيء الأدمي نجس خاصة إن تغير وهو قول جمهور الفقهاء[3].

واستدلوا:

بما روي عن عمار بن ياسر قال: أتىٰ علي رسول الله ﷺ وأنا علىٰ بئر أدلو ماء في ركوة[4] لي فقال: (يا عمار ما تصنع؟) قلت: يا رسول الله بأبي وأمي أغسل ثوبي من نخامة أصابته فقال: (يا عمار إنما يغسل الثوب من خمس: من الغائط والبول والقيء والدم والمني، يا عمار أما نخامتك ودموع عينيك والماء الذي في ركوتك إلا سواء)[5].

ثالثاً: حكم صلاة من غلبة القيء وهو في صلاته:

اختلف العلماء رحمهم الله في حكم صلاة من ذرعه القيء علىٰ قولين هما:

القول الأول: يُفسد الصلاة، وذهب إلىٰ ذلك أبو حنيفة ورواية عن مالك

---

(١) ينظر: مواهب الجليل(١/ ٩٤)، منح الجليل (١/ ٤٨)، السيل الجرار (٦٢).

(٢) الداري المضيئة في شرح الدرر البهية (١/ ٣٣).

(٣) انظر: بدائع الصنائع (١/ ٢٦)، المجموع شرح المهذب (٢/ ٥٥١)، المغني (١/ ٢٤١).

(٤) الركوة: إناء للماء وجمعها ركاء، مختار الصحاح (١٢٨).

(٥) سنن الدار قطني (١/ ٢٣٠)، وقال لم يروه إلا ثابت بن حماد وهو ضعيف جداً، حديث رقم (٤٥٨)، وقال الزيلعي عنه: «باطلٌ لا أصل له»، نصب الراية (١/ ٢١١).

وأحمد، فالحنفية يقولون أن من أصابه الحدث في صلاته فلينصرف ويتوضأ ثم يعود وليبني علىٰ صلاته ما لم يتكلم وإن تكلم فاستقبال القبلة أفضل[1].

والدليل علىٰ ذلك ما روي عن رسول الله ﷺ: (لا تقبلُ صلاةَ أحدكم إذا أحدث حتىٰ يتوضأ)[2] فتفسد الصلاة إن فقدت شرطاً من شروط صحتها.

واستدلوا أيضاً: بقوله ﷺ: (من أصابه قيء أو رعاف أو قلس فلينصرف ثم يبن علىٰ صلاته وهو في ذلك)، ورواه الدارقطني في «سننه» ولفظه: (إذا قاء أحدكم في صلاته أو قلس فلينصرف ثم يبن علىٰ ما مضىٰ من صلاته ما لم يتكلم)[3].

فالحنفية يرون البناء علىٰ الصلاة بشرط ألا يتكلم عمداً وألا يكون أحدث حدثاً[4].

وقال مالك من تقيأ غير عامد ابتدأ الصلاة ولا يبني إلا في الرعاف[5].

وقالوا أيضاً: إن ذرعه قيءٌ يسير لم تبطل صلاته، وإن كان كثيراً أو عمداً بطلت

---

(١) المبسوط، للسرخسي (١/ ١٦٨).

(٢) فتح الباري، لابن حجر العسقلاني (١/ ٢٣٤)، أخرجه البخاري في صحيحه في باب لا تقبل صلاة بغير طهور (١/ ٣٩)، برقم (١٣٥)، صحيح مسلم (١/ ٢٠٤)، باب وجوب الطهارة للصلاة، حديث رقم (٢٢٥).

(٣) السنن الكبرىٰ، للبيهقي (١/ ٢٢٢)، ضعفه الإمام أحمد وغيره وفي إسناده إسماعيل بن عياش يرويه عن ابن جريج. ورواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين ضعيفة، انظر: التبيان في تخريج وتبويب أحاديث بلوغ المرام (٢/ ١٣٥).

(٤) انظر: المبسوط (١/ ١٦٩).

(٥) التاج والإكليل شرح مختصر خليل، لأبو عبدالله المواق المالكي (١/ ٤٩٥).

صلاته[1].

وقال الحنابلة: إذا كان كثيراً بطلت صلاته وتلزمه الإعادة واختُلِف في يسيره فروي عن الإمام أحمد أنه قال هو عندي بمنزلة الدم، وذلك لما ذكر الإمام أحمد عن ابن عمر أنه كان ينصرف من قليل الدم وكثيره[2].

القول الثاني: لا تفسد صلاته، وذهب إلىٰ ذلك مالك في المشهور عنه، والشافعي.

فعِنْدَ ابْنِ الْقَاسِمِ وهو المشهور لِقَوْلِ ابن رُشْدٍ المشهور أَنَّ من ذَرَعَهُ القيء أو القلس فلم يرده فلا شَيْءَ عليه في صلاته[3].

وعند الشافعية: فِي الْقَدِيمِ يَغْسِلُ النَّجَاسَةَ وَيَبْنِي عَلَىٰ صلاته مَا لَمْ يَتَطَاوَلِ الزَّمَانُ وفي الجديد تبطل صلاته.

ووجه البناء علىٰ القديم: أن النبي ﷺ قال: (من قاء أو رعف فليتوضأ، وليبن علىٰ صلاته، ما لم يتكلم). وفي روايةٍ: (إذا قاء أحدكم، أو قلس فلينصرف، وليتوضأ، وليبن علىٰ ما مضىٰ، ما لم يتكلم)[4] ولأنه حدث حصل بغير اختياره، فهو كسلس البول[5].

ووجه البطلان علىٰ الجديد: أن النبي ﷺ قال: (إذا قاء أحدكم في صلاته..

(١) شرح الزُّرقاني علىٰ مختصر خليل، للزرقاني (١/ ٤٤١).

(٢) شرح العمدة، لابن تيمية (١/ ٢٩٧).

(٣) حاشية الدسوقي، للدسوقي (١/ ٢٠٨).

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للهروي (٢/ ٧٩٤).

(٥) البيان في مذهب الإمام الشافعي، للعمراني (٢/ ٣٠١).

فلينصرف وليتوضأ وليعد صلاته)[1].

ولأن هذا الحدث يمنع المضيَّ في الصلاة، فمنع البناء عليها، كحدث العمد[2].

وتم مناقشة حديث «من قاء أو رعف فليتوضأ....: فالحديث ضعيف لِأَنَّهُ رِوَايَةُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَعُرْوَةَ ولو صح وبنىٰ علىٰ صلاته فإنه يحتمل أمرين:

الأول: أَنَّ مَعْنَىٰ الْبِنَاءِ الاستئناف، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ: بَنَىٰ الرَّجُلُ دَارَهُ إِذَا اسْتَأْنَفَهَا.

الثاني: أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَىٰ مُسَافِرٍ أَحْرَمَ بالصلاة يَنْوِي الإتمام: ثُمَّ أَحْدَثَ فَعَلَيْهِ الْبِنَاءُ عَلَىٰ حُكْمِ صلاته عَلَىٰ وُجُوبِ الإتمام»[3].

فأما الذي سبقه الحدث فتبطل صلاته ويلزمه استئنافها قال أحمد: يعجبني أن يتوضأ ويستقبل القبلة[4].

وخلاصة القول فيما سبق: جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة يقولون ببطلان صلاة من ذرعه القيء كثيراً أو نجساً والأمثلُ في اليسير هو أن يتوضأ ويعيد صلاته، أما الحنفية اشترطوا في البناء علىٰ صلاته عدم الكلام، وطهارته من الحدث.

---

(١) لم أقف عليه، ذكره في كفاية النبيه في شرح التنبيه (٣/ ٣٨٩)، بحر المذهب (٢/ ١١٣)، مسنداً لأبي داود.

(٢) البيان في مذهب الإمام الشافعي، للعمراني (٢/ ٣٠١).

(٣) الحاوي الكبير، للماوردي (٢/ ٤٢٧).

(٤) المغني، لابن قدامه (١/ ٧٨٠).

والصلاة ركنٌ من أركان الإسلام الخمسة، وبصلاحها صلاح حياة المسلم، وصلاح آخرته؛ لذا فالأحوط أن من ذرعه القيء بعد أشعة الصبغة وهو في صلاته أن يعيد الوضوء والصلاة لكي يكون متأكداً أنه أداها علىٰ الوجه المطلوب.

***

المطلب الثاني
الأشعة للصائم

وفيه ثلاثة فروع:

*** الفرع الأول: استعمالها عن طريق الفم:**

وصورتها: يقوم طبيب الأشعة بإعطاء المريض مادة الصبغة (وجبة الباريوم) (barium meal) لشربها قبل إجراء الفحص، وذلك عندما يتطلب الأمر فحص الجهاز الهضمي، وأحيانا قد يطلب الطبيب من المريض شرب ماء من ١٠٠٠ - ١٥٠٠مل قبل شرب الصبغة بأربع ساعات، خصوصاً عندما يكون الجزء المراد فحصه هو الأمعاء الغليظة، وذلك ليتسنىٰ للصبغة سهولة التحرك نزولاً في جسم المريض.

ومما لا شكَ فيهِ أنه يجِبُ علىٰ الصَّائِمِ الإمساك زَمَانَ الصَّوْمِ عَنِ المطعوم والمشروب والجماع وذلك لقوله تعالىٰ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٰٔنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَـٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَـٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَـٰجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَـٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة:١٨٧]، وتناول الصبغة للمريض يصدُقُ عليه الأكل والشرب، كونها تتجاوز البلعوم إلىٰ جوف الإنسان ومعدته، فهي تعد مفطراً من المفطرات، ويتطلب أيضاً بعد إجراء عملية الأشعة شرب كميات كبيرة من الماء، لإخراج مادة الصبغة عن طريق البول، حتىٰ لا يكون لها ضرراً علىٰ الإنسان، واتفق العلماء علىٰ أن كل عين واصلة للجوف

من منفذ معتاد فإنها مفسدةً للصوم[1].

*** الفرع الثاني: استعمالها عن طريق الوريد.**

وصورتها: أن يتم حقن المادة الصبغية (حقنة الباريوم) (barium enema) عن طريق الوريد للصائم لفحص الأوعية والشرايين، ويمكن تخريج هذه المسألة علىٰ مداواة الجائفة[2]، والمأمومة[3]، فالحنفية يرون أن الجائفة والآمة إِذا داواهما فَإِن كَانَ الدواء يَابسًا فلا يفْسد، لأنه لَا يصل إِلَىٰ الْجوف، واختلفوا إِذا كَانَ رطبا، فمنهم من قال يَفْسد، ومنهم من قال لا يفسد، كما اختلف جمهور الفقهاء في مداوتها بالرطب واليابس[4].

الأقوال في المسألة:

القول الأول: «الجائفة والآمة» إِذَا داواهما بدواء يابس لَمْ يُفطره، وإِذا داواهما بدواء رَطْبٍ فَسَدَ صومه فِي قَوْل أَبِي حنيفة[5]، وراوية الشافعية[6]، والحنابلة[7].

---

(١) المبسوط، للسرخسي (٣/ ٦٧)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم (٢/ ٢٩٥)، الكافي في فقه أهل المدينة، لابن عبد البر (١/ ٣٤٥)، روضة الطالبين وعمدة المستفتين، للنووي (٢/ ٣٥٦)، المبدع شرح المقنع، لابن مفلح (٣/ ٢١).

(٢) الجائفة: هو اسم لجراحة وصلت إلىٰ الجوف، مختار الصحاح (١/ ٦٤).

(٣) ويقال الآمة: وهي التي لا يبقىٰ بينها وبين الدماغ إلا جلدة رقيقة. لسان العرب، لابن منظور (٤/ ٢١٩٧).

(٤) المبسوط، للسرخسي (٣/ ٦٨)، بدائع الصنائع ترتيب الشرائع، للكاساني (٢/ ٩٣)، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي (١/ ٣٢٩).

(٥) المبسوط، للسرخسي (٣/ ٦٨).

(٦) بحر المذهب، للروياني (٣/ ٢٨٥).

(٧) المبدع في شرح المقنع، لابن مفلح (٣/ ٢٢).

القول الثاني: لا يفسد صومه بالدواء الرطب واليابس، وهو قول أبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني[1]، والمالكية[2]، واختاره شيخ الإسلام[3]، والشيخ محمد بن عثيمين[4].

القول الثالث: يفسدُ صيامه سواءً داواهما برطب أو يابس، إذا دخل إلىٰ جوفه، وقال به الحنفية[5]، والمالكية[6]، والشافعية[7]، والحنابلة[8].

الأدلـــة:

أدلة القول الأول:

١ - أن الغالب من الرطب أنه يصل إلىٰ الجوف واليابس أنه يقف ولا يصل إلىٰ الجوف[9].

---

(١) الأصل، لمحمد بن الحسن الشيباني (٢/ ١٧٢).

(٢) الجامع لمسائل المدونة، للتميمي (١/ ١١١١)، التهذيب في اختصار المدونة، لابن البراذعي (١/ ٣٥٤).

(٣) مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية (٢٥/ ٢٤٢).

(٤) تعليقات ابن عثيمين علىٰ الكافي لابن قدامة، محمد بن عثيمين (٣/ ١٧٠).

(٥) الجوهرة النيرة علىٰ مختصر القدوري، للعبادي الزبيدي (١/ ١٤١)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم (٢/ ٢٩٩).

(٦) التاج والإكليل لمختصر خليل (٢/ ٤٢٤).

(٧) التهذيب في فقه الإمام الشافعي، للبغوي (٣/ ١٦٢)، العزيز شرح الوجيز، للقزويني (٣/ ١٩٣)، البيان في مذهب الإمام الشافعي، للعمراني (٣/ ٥٠٣).

(٨) العدة شرح العمدة، لبهاء الدين المقدسي (١/ ١٦٧)، المحرر في الفقه، لابن تيمية (١/ ٢٢١).

(٩) بحر المذهب، للروياني (٣/ ٢٨٥).

٢- أَنَّ الْوُصُولَ إِلَىٰ الْبَاطِنِ مِنْ مَسْلَكٍ هُوَ خِلْقَةٌ فِي الْبَدَنِ؛ دُونَ الْجِرَاحَةِ الْعَارِضَةِ. فالعبرة للواصل لا للمسلك[١].

٣- الرَّطْبُ يَصِلُ إِلَىٰ الْبَاطِنِ عَادَةً فَلِهَذَا فُرِّقَ بَيْنَهُمَا، وأما اليابس إنما يستعمل في الجراحة لاستمساك رأسها به فلا يتعدىٰ إلىٰ الباطن عادةً[٢].

٤- إِنَّ الدَّوَاءَ إِذَا كَانَ رَطْبًا فَالظَّاهِرُ هُوَ الْوُصُولُ لِوُجُودِ الْمَنْفَذِ إِلَىٰ الْجَوْفِ فَيُبْنَىٰ الْحُكْمُ عَلَىٰ الظَّاهِرِ[٣].

ونوقش: أن العبرة بالوصول حتىٰ إذا علم أن الدواء اليابس وصل إلىٰ جوفه فسد صومه والدليل علىٰ ذلك أن اليابس يترطب برطوبة الجراحة[٤].

أدلة القول الثاني:

١- أن هذا ليس بأكل ولا شرب ولا يحصل به ما يحصل بالأكل والشرب[٥].

٢- أن ذلك لا يصل إلىٰ مدخل الطعام والشراب، ولو وصل إليه لمات من ساعته[٦].

٣- الْوُصُولَ إِلَىٰ الْجَوْفِ مِنْ الْمَخَارِقِ الْأَصْلِيَّةِ مُتَيَقَّنٌ بِهِ وَمِنْ غَيْرِهَا مَشْكُوكٌ فِيهِ، فلا نَحْكُمُ بِالْفَسَادِ مَعَ الشَّكِّ[٧].

---

(١) المبسوط، للسرخسي (٣/ ٦٨).

(٢) المصدر السابق.

(٣) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني (٢/ ٩٣).

(٤) المبسوط، للسرخسي (٣/ ١٢٣).

(٥) تعليقات ابن عثيمين علىٰ الكافي لابن قدامة، محمد بن عثيمين (٣/ ١٧٠).

(٦) الجامع لمسائل المدونة، للتميمي (٣/ ١١١١).

(٧) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني (٢/ ٩٣).

ونوقش: أنه لا فرق في الواصل إلىٰ الجوف من المخارق المعتادة وغير المعتادة[1]. كما أنه أوصله إلىٰ جوفه باختياره أشبه ما لو أكل[2].

أدلة القول الثالث:

١- قوله ﷺ: (الفطر مما دخل وليس مما خرج)[3].

ووجه الدلالة: أن هذا الحديث خاص بالاستقاء أو الفطر فيه باعتبار أنه يعود شيء منه وإن قل حتىٰ لا يحس به، لأن عودته تكون باختياره فكيف بمداواة الجائفة والآمة فإنها من باب أولىٰ، تكون من اختياره[4].

٢- دَوَاءُ الْجَائِفَةِ وَالْآمَّةِ مُفْطِرٍ؛ لما في ذلك من مصلحة لِلْبَدَنِ مِنَ الْغِذَاءِ، أَوِ الدَّوَاءِ[5].

٣- وصول الدواء إلىٰ الجوف يحصل به الفطر؛ لأن ذلك متحقق في الجائفة، لكون الجراحة في البطن أو في الدماغ[6]؛ ولأَنَّ بَيْنَ جَوْفِ الرَّأْسِ وَجَوْفِ الْمَعِدَةِ مَنْفَذًا أَصْلِيًّا فَمَا وَصَلَ إِلَىٰ جَوْفِ الرَّأْسِ يَصِلُ إِلَىٰ جَوْفِ الْبَطْنِ[7].

٤- لما روىٰ لقيط بن صبرة أن النبي ﷺ قال: (أسبغ الوضوء وبالغ في

---

(١) شرح العمدة، لابن تيمية (١/ ٣٩٤).

(٢) المبدع في شرح المقنع، لابن مفلح (٣/ ٢١).

(٣) عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، للعيني (١١/ ٣٧).

(٤) النهر الفائق شرح كنز الدقائق، لسراج الدين بن نجيم (٢/ ٢٣).

(٥) الاختيار لتعليل المختار، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (١/ ١٣٢).

(٦) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي (١/ ٣٢٩).

(٧) رد المختار علىٰ الدر المختار، لابن عابدين(٢/ ٤٠٣).

الاستنشاق إلا أن تكون صائما)[1] فدل علىٰ أنه إذا وصل إلىٰ الدماغ شيء بطل صومه، ولأن الدماغ أحد الجوفين فبطل الصوم بالواصل إليه كالبطن، وإن احتقن بطل صومه، لأنه إذا بطل بما يصل إلىٰ الدماغ لسعوط، فإنه يبطل بما يصل إلىٰ الجوف بالحقنة من باب أولىٰ، وإن كانت به جائفة أو آمة فداواها فوصل الدواء إلىٰ الجوف، أو الدماغ أو طعن نفسه، أو طعنه غيره بإذنه، فوصلت الطعنة إلىٰ جوفه بطل صومه[2].

٥- أنه إذا داوىٰ جائفة بما يصل إلىٰ جوفه، أو قطر في أذنيه فوصل إلىٰ دماغه، أو داوىٰ مأمومة بما يصل إليه؛ أفطر؛ لأنه إذا بطل بالسعوط دل علىٰ أنه يبطل بكل واصل من أي موضع كان، ولأن الدماغ أحد الجوفين فأبطل الصوم ما يصل إليه كالآخر[3].

وبناءً علىٰ ما سبق نجد بعض المحققين من العلماء المعاصرين تناولوا الحُقن الداخلة للجسم بواسطة الوريد علىٰ نوعين:

أولاً: الحقن الوريدي:

فقد اتفق الفقهاء أنها لا تفطر؛ لأنها لا تأخذ حكم الطعام، ولا تصل للمعدة، ولا يحصل منها تقوية للبدن، وليست في معنىٰ المفطرات. وقال به سماحة الشيخ

(١) سنن النسائي، لأحمد بن شعيب الخرساني النسائي، باب المبالغة في الاستنشاق (٥/ ٢٩)، برقم (٨٧)، أخرجه الأربعة وصححه ابن خزيمة، سبل السلام، للصنعاني، باب تخليل الأصابع والمضمضة والاستنشاق (١/ ٦٦).

(٢) المهذب، للشيرازي (١/ ٣٣٤).

(٣) الكافي في فقه الإمام أحمد، لابن قدامه (١/ ٤٤٠).

عبدالعزيز بن باز، والشيخ ابن عثيمين، وقرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي في مؤتمره العاشر في الفقرة الثامنة من البند الأول والتي نصت على: «الحقن العلاجية الجلدية أو العضلية أو الوريدية، باستثناء السوائل والحقن المغذية»[1].

ثانياً: الحُقن المغذية:

اختلف العلماء المعاصرين في حكمها على قولين:

القول الأول: أنها تفطر؛ وهو رأي عامة الفقهاء المعاصرين، لأنها في حكم الأكل والشرب ومعناهما، وهو اختيار سماحة الشيخ ابن باز، وابن عثيمين، وقرار مجمع الفقه الإسلامي[2].

القول الثاني: أنها لا تفطر؛ لأنها لا تنفذ للجسم من منفذ معتاد ولا تصل إلى المعدة، وقال به الشيخ سيد سابق[3].

الراجح:

الراجح في نظري – والعلم عند الله تعالى – أن أشعة الصبغة التي تُحقن في الوريد لا تُفسد الصيام؛ لأنها لا تأخذ حكم الأكل والشرب وما في معناهما، ولأنها لا تصل للمعدة، ولا يحصل فيها تغذية الجسم وتقويته.

فالطبيب يقوم بحقن مادة الباريوم بواسطة إبرة غالباً ما تكون في الذراع، على شكل سائل شفاف كالماء، وتكون الجرعة المعطاة ٧٥-١٧٥مل (حسب العمر والوزن للمريض) والهدف من الصبغة الوريدية تحسين الصورة وتعزيز وضوح

(١) انظر: مجلة المجمع، العدد: ١٠، (٢/ ٧) ورابط القرار: https://iifa-aifi.org/ar/2009.html

(٢) المرجع السابق.

(٣) انظر: فقه السنة (١/ ٤٦١).

الصورة خاصة للأوعية الدموية والدماغ والكبد والكليتين، حيث تذهب المادة الصبغية إلىٰ القلب والذي بدوره يضخها لجميع أعضاء الجسم بواسطة الشرايين وتكون الكليتان والكبد مسؤولةً عن تخليص الجسم من أشعة الصبغة.

لكن إذا أعطىٰ الطبيب التعليمات للمريض بشرب كميات كبيرة من الماء، بعد عمل أشعة الصبغة، بهدف تخليص الجسم من أثار الأشعة[1]، فهذا يعدُ مُفسداً من مفسدات الصوم، فلو تم تأخير أشعة الصبغة حتىٰ وقت إفطار الصائم إن لم يكون في ذلك ضرراً علىٰ المريض فحَسُن، وإن كان في ذلك ضررٌ عليه فيباح له الفطر حتىٰ وإن كان قادراً علىٰ الصوم حتىٰ لا يتضرر بترك التداوي[2]؛ فالله ﷻ يقول: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ ﴾ [البقرة:١٨٥].

ووجه الدلالة هنا: أن المريض لا يصوم، لوجود مشقة عليه[3].

وقوله تعالىٰ: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٥].

ووجه الدلالة: إنَّمَا رخَّصَ لَكُمْ فِي الْفِطْرِ فِي حَالِ الْمَرَضِ وَفِي السَّفَرِ، مَعَ تَحَتُّمِهِ فِي حَقِّ الْمُقِيمِ الصَّحِيحِ، تَيْسِيرًا عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةً بِكُمْ[4].

---

(١) انظر: الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=rJF6zm6QaiY

(٢) شرح منتهىٰ الإرادات، للبهوتي (١/ ٤٧٦)، انظر: موقع https://radclass.net/2016/10/03

(٣) تفسير ابن كثير (١/ ٤٩٨).

(٤) المرجع السابق (١/ ٥٠٣).

*** الفرع الثالث: استعمالها عن طريق الرحم. (hystero salpingo gram)**

لبيان أثرها علىٰ الصيام، وحكم التداوي بها، لابد من بيان صورتها وأسباب استعمالها وطريقة عمل الصبغة للمرأة والآثار الجانبية لها.

أولاً: صورتها:

هي فحص طبي يتم فيه تصوير الرحم والأنابيب للنساء وذلك بعد حقنه بصبغة معينه تسمىٰ (حقنة الباريوم الشرجية barium enema) في الرحم.

ثانياً: أسباب استعمالها:

أهم أسباب استعمال أشعة الصبغة عن طريق الرحم:

١- من أجل إظهار شكل وتركيبة الرحم وقناتي فالوب، مما تساعد علىٰ كشف أسباب العقم وتأخر الحمل مثل التشوهات في هيكل الرحم (قد تكون وراثية أو مكتسبة).

٢- الكشف عن الالتصاقات، والانسدادات، أو الندبات في قناتي فالوب سواءً الجزئية أو الكلية، ووجود الندبات في نسيج الرحم، أو وجود التليفات، أو الزوائد اللحمية، أو الأورام.

٣- فحص مشاكل الحمل مثل الإسقاط المتعدد، كما تعمل أحياناً علىٰ فتح الانسدادات الحاصلة في قناتي فالوب ما يساعد المريضة علىٰ الحمل بعدها[1].

ثالثًا: طريقة عمل أشعة الصبغة:

١- علىٰ المريضة الجلوس علىٰ السرير المخصص لذلك مستلقية علىٰ الظهر مع فتح الرجلين وثني الركبتين (تماماً كما في وضعية الفحص الداخلي للمهبل).

(١) انظر: الموقع الطبي علىٰ الربط: https://altibbi.com

٢- يتم تخدير المريضة إذا لزم الأمر عن طريق طبيبة متخصصة.

٣- تقوم الطبيبة بإدخال أداة (منظار يوضع في المهبل) تمكنها من رؤية عنق الرحم بوضوح.

٤- تقوم الطبيبة بعد ذلك بتعقيم المهبل وعنق الرحم ثم حقن بعض المواد فيه للتقليل من الشعور بالانزعاج كأحد الطرق لتقليل الألم بعد الفحص أو أثناء الفحص إذا لم يتم تخدير المريضة.

٥- توضع أداة تسمىٰ الكانيولا (أنبوب صغير) في فتحة المهبل موصولةً إلىٰ عنق الرحم، والتي عن طريقها يتم إدخال وحقن الصبغة إلىٰ الرحم وقنوات فالوب.

٦- يتم القيام بالتقاط صور أشعة متتالية ومتتابعة مع حركة الصبغة داخل الرحم والأنابيب للمرأة وقد يطلب منها تغيير وضعية جسمها أكثر من مرة.

٧- تُظهر الصبغة الجزء الداخلي من الرحم والأنابيب حيث يظهر الرحم علىٰ شكل مثلث أبيض في خلفية سوداء، وعند مرور الصبغة داخل الحوض من فتحة الأنبوبة تظهر علىٰ شكل تموجات بيضاء في خلفية سوداء.

٨- عند وجود انسداد في الأنبوبة من جهة الرحم لا تمر الصبغة في الأنبوبة نهائيًا، ومن الممكن أن تظهر الصبغة في الأنبوبة ولكن لا تمر إلىٰ الحوض مما يدل علىٰ وجود انسداد في الجزء الخارجي للأنبوبة.

٩- بعد الانتهاء من أخذ الصور، يتم إزالة الكانيولا من المهبل، ثم تستطيع المرأة العودة للمنزل مع بعض الأدوية التي سوف تصفها لها الطبيبة لتخفيف الألم ومنع الالتهابات او العدوىٰ[1].

(١) موقع: مراكز الرياض للخصوبة https://www.riyadcentre.com/blog

رابعاً: الآثار الجانبية المتوقعة لأشعة الصبغة على الرحم:

١- حمى وارتفاع في درجة حرارة الجسم.

٢- حدوث ألم وتشنجات تشبه ألام الدورة الشهرية والبعض لا يستجيب للمسكنات العادية.

٣- فقدان للوعي.

٤- نزيف مهبلي شديد مع وجود رائحة كريهة من إفرازات المهبل.

٥- حدوث القيء[١].

خامساً: أثر أشعة الصبغة للرحم على الصوم:

اختلف الفقهاء في حكم حقن[٢] الدواء في فرج المرأة هل يعد منفذاً للجوف فتفطر به أم لا؟ على قولين:

القول الأول: أن المرأة إذا تم حقنها في الرحم بالمادة الصبغية فإنه يفسد صومها[٣]. وهو مُخرّجٌ على الحنفية[٤]، والشافعية[٥] إلا أن بعض المالكية فرق بين

---

(١) انظر: الموقعين السابقين.

(٢) الحقنة: هي «ما يحقن به المريض من الدواء، وقد احتقن الرجل أي استعمل ذلك الدواء من الدبر». المطلع على ألفاظ المقنع، لأبي الفضل البعلي (١/ ١٨٤).

(٣) البناية شرح الهداية، للعيني (٤/ ٦٤)، المجموع شرح المهذب، للنووي (٦/ ٣١٣).

(٤) المبسوط، للسرخسي (٣/ ٦٧)، الهداية في شرح بداية المبتدئ، للمرغياني (١/ ١٢٣)، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي (١/ ٣٢٩).

(٥) العزيز شرح الوجيز، للقزويني (٣/ ١٩٣)، المهذب، للشيرازي (١/ ٣٣٤)، المجموع للنووي (٦/ ٣١٣).

المائع والجامد فعندهم المائع مفطر والجامد لا[1].

القول الثاني: أن المرأة الصائمة إذا تم حقنها في الرحم بالصبغة فلا يفسد صومها[2]. وهو مُخرّج عن بعض المالكية[3]، والحنابلة[4].

أدلة القول الأول:

١- أنه واصل إلىٰ الجوف فأشبه الأكل[5].

٢- وجود معنىً للفطر وهو وصول ما فيه صلاح البدن للجوف[6].

٣- أنه جاوز مالا يجب غسله في الاستنجاء فيفطر به[7].

أدلة القول الثاني:

١- أن رحم المرأة ليس منفذاً للجوف لأن مسلك الذكر في حكم الظاهر كالفم لوجب غسل نجاسة[8].

٢- الصوم لا يفسده إلا ما وصل إلىٰ المعدة كما أن الفطر مما دخل من الفم

---

(١) الكافي في فقه أهل المدينة، لابن عبدالبر (١/ ٣٤٥)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للحطاب الرعيني (٢/ ٤٢٤).

(٢) شرح مختصر خليل، للخرشي (٢/ ٢٥٢)، شرح العمدة لابن تيمية (١/ ٣٩٣).

(٣) مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل(٢/ ٧٦).

(٤) الفروع، لابن مفلح (٥/ ٧)، الإنصاف (٧/ ٤٠٩).

(٥) المجموع، للنووي (٦/ ٣١٣)، المغني، لابن قدامة (٣/ ٣٦).

(٦) البناية شرح الهداية، للعيني (٤/ ٦٤).

(٧) إعانة الطالبين، لعثمان شطا (٢/ ٢٥٩).

(٨) شرح منتهىٰ الإرادات، للبهوتي (١/ ٤٨٢).

ووصل إلىٰ الحلق والجوف[1].

الراجح:

هو القول الثاني، لأن أشعة الصبغة عندما تعطىٰ للمرأة الصائمة عن طريق المهبل يكون التشخيص فقط للرحم، والمهبل والرحم لا يتصلان بالجهاز الهضمي بتاتًا، فلا يصل إلىٰ المعدة من المادة الصبغية شيء، لأنها أدخلت إلىٰ مكان مجوف في بدن المرأة لا تتقوىٰ به، وفي حال انتهىٰ التشخيص تقوم المادة الصبغية بالنزول علىٰ شكل سوائل من رحم المرأة فيها قطرات من الدم، وقد تناولتُ ذلك في حكم الصلاة بعد أشعة الصبغة، فقد بينت أن قطرات الدم النازل هي استحاضة وليست حيضًا، حيث أن المرأة المستحاضة يلزمها الصلاة وسائر العبادات بحيث تتوضأ لكل عبادة، وكذلك في الصوم فإن أشعة الصبغة لا تُأثِرُ عليه مع ما ينتج عنها من إفرازات مهبلية وقطرات من الدم، ولا يتطلب لها شرب ماء عن طريق الفم بعد الانتهاء من أشعة الصبغة لإخراجها من الجسم، وهذا دليلٌ علىٰ انفصال الجهاز المهبلي والرحم عند المرأة عن الجهاز الهضمي، ولا يحكم بفساد صيام المرأة إذا كان الخارج من المهبل ماء أو دواء، وعلىٰ هذا جاءت فتوىٰ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء[2].

***

(١) الكافي في فقه أهل المدينة، لابن عبدالبر (١/ ٣٤٥).

(٢) فتاوىٰ اللجنة الدائمة (١٠/ ١٧٣)، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي الجزء العاشر (٩٠-٨٩) بحث مفطرات الصائم في ضوء المستجدات الطبية، للدكتور محمد جبر الالفي.

المبحث الثاني
أثر الأشعة في الجماع

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
حكم الجماع قبل الأشعة

صورة المسألة:

أن تكون المرأة مريضة، وفي حاجة لفحص الأشعة بالصبغة عن طريق الرحم، وهذا الفحص يلزم منه أن تمتنع عن الجماع مدة معينة (قد تصل إلىٰ سبعة أيام) فهل لها أن تمتنع عن المعاشرة أو لا؟

التكييف الفقهي لهذه المسألة:

قال البهوتي: «وللزوج الاستمتاع بزوجته كل وقت...ما لم يشغلها عن الفرائض أو يضرها، فليس له الاستمتاع بها إذن؛ لأن ذلك ليس من المعاشرة بالمعروف»[1].

قال ابن مفلح الحفيد: «فلو ادعت أن عليها ضرراً في وطئه لضيق فرجها، أو قروح به، أريت ثقة ويُعمل بقولها»[2].

وأيضا يذكر الفقهاء أن المرأة الكبيرة إذا عُقد عليها النكاح، وامتنعت من تسليم نفسها لمرض يُرجىٰ زواله فلها ذلك، والأشعة بالصبغة من هذا القبيل.

قال ابن قدامة: «وإن كانت كبيرة إلا أنها مريضة مرضاً مرجو الزوال، لم يلزمها

(١) كشاف القناع، للبهوتي (٥/ ١٨٨).

(٢) المبدع في شرح المقنع، لابن مفلح (٧/ ١٥٤).

تسليم نفسها قبل برئها؛ لأنه مانع مرجو الزوال»[1].

حكم المسألة:

اتفق الفقهاء علىٰ أن للمرأة أن تمتنع عن الجماع إذا كانت مريضة مرضاً مؤقتا مرجو الزوال، وكان يضرها الجماع[2].

ومن الأدلة علىٰ ذلك:

قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة٢٣١].

ووجه الدلالة: في الآية نهيٌ صريح عن الإضرار بالمطلقة، حيث يتركها الزوج حتىٰ قبل انتهاء عدتها، ثم يقوم بمراجعتها لئلا تذهب إلىٰ غيره، ويفعل ذلك مراراً ضرراً بها فكيف إذا كان ذلك في حال طلبها التداوي والاستشفاء، وفعله ذلك ينافي المعاشرة الحسنة لها[3].

٢- قوله ﷺ: (لا ضرر ولا ضرار)[4].

---

(١) مراتب الإجماع (٦٨).

(٢) ينظر: بدائع الصنائع، للكاساني (٤/ ١٩)، الشرح الكبير علىٰ متن المقنع، لابن قدامه (٨/ ١٢٨).

(٣) تفسير ابن كثير (١/ ٣٦٧).

(٤) السنن الكبرىٰ، للبيهقي (٦/ ٦٩)، ومسند الإمام أحمد، برقم (٢٨٦٥) من حديث عكرمة عن ابن عباس، وقال: حديث صحيح بشواهده (٥/ ٥٥، ٥٦).

ووجه الدلالة: أن الحديث ظاهرُ الدلالة علىٰ نفي الضرر والضرار، والنهي يقتضي تحريم كل أنواع الضرر بشتىٰ صوره وأنواعه؛ لأن النكرة في سياق النفي تفيد العموم.[1]

٣- قياسها علىٰ إذا كان زوجها فيه عبالة[2]، وخشيت علىٰ نفسها الضرر فلها أن تمتنع من الوطء، وله أن يستمتع فيما دون ذلك[3].

***

(١) المنهج المبين في شرح الأربعين، للفاكهاني المالكي (٢٨٣).

(٢) العين والباء واللام أصل صحيح يدل علىٰ ضخم وامتداد وشدة. من ذلك العبل من الأجسام، وهو الضخم. تقول: عبل يعبل عبالة. مقاييس اللغة (٤/ ٢١٤)، (والعبالة) بفتح العين: كبر الذكر بحيث لا تحتمله، انظر: النجم الوهاج في شرح المنهاج (٨/ ٢٥٥).

(٣) المغني، لابن قدامه (٩/ ٢٨٦).

المطلب الثاني
حكم الجماع بعد الأشعة

صورة المسألة:

أن تُفحص المرأة عن طريق الأشعة بالصبغة في الرحم، وهذا الفحص قد يجعلها تنزف عدة أيام، فهل للزوجة أن تمتنع عن معاشرة زوجها أو لا؟

بعد الانتهاء من عمل أشعة الصبغة ينصح الطبيب بعدم الجماع للزوجة للأسباب التالية:

١- حتىٰ تنزل المادة الصبغية وما يصاحبها من إفرازات مهبلية.

٢- وأيضا من أسباب المنع من الجماع أن منطقة المهبل والرحم سوف تكون مجهدة، فمن الممكن أن تصاب المرأة بالتهابات حادة مؤلمة، أو أمراض مهبلية(١).

٣- ومن أسباب المنع خُروجُ الدم من المرأة بعد أشعة الصبغة سواءً كان كثيراً أو قليلاً، والغالب أن نزوله يكون من يوم إلىٰ ثلاثة أيام(٢).

٤- يصاب الجهاز التناسلي للمرأة بتشنجات نتيجة تمدد العضلات، وهذه التشنجات قد تستمر لساعات، وقد تكون ليوم وقد تطول قليلاً، والسبب في ذلك يعود لعملية الحقن بالصبغة داخل الرحم. والتشنجات هذه تختلف من امرأة إلىٰ أخرىٰ(٣).

---

(١) انظر: موقع دكتور لايف علىٰ الرابط: https://www.doctorlive.news/4335

(٢) مادة تعليمية بواسطة قسم التصوير التشخيصي الطبي - كلية العلوم الصحية بجامعة الشارقة انظر الرابط: https://www.youtube.com

(٣) مستشفيات ومراكز مغربي https://www.magrabi.com.sa

التكييف الفقهي لهذه المسألة:

قياساً علىٰ المريضة، أو التي بها قروح ويضرها الوطء.

قال النووي: «ولو كانت مريضة، أو كان بها قرحٌ يضرها الوطء فهي معذورة في الامتناع عن الوطء»(١).

حكم المسألة:

للمرأة أن تمتنع عن النكاح إذا كان بها قروح وجروح في محل الجماع؛ وكان ذلك يسبب لها ضرراً(٢)؛ لأن الجماع الذي فيه ضررٌ علىٰ المرأة يمكن تخريجه علىٰ القاعدة الشرعية (لا ضرر ولا ضرار).

فالجماع وتحصين الفرج من أعظم مقاصد النكاح، وحق الرجل فيه متأكد؛ فقد جاء في السنة قول رسول الله ﷺ: (إذا دعاء الرجل امرأته إلىٰ فراشه فلم تأته فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتىٰ تصبح)(٣)، والأعراض التي تكون بعد عمل أشعة الصبغة تسبب للزوجة الآلام؛ مما يخل بواجبتها الجنسية تجاه زوجها، فهي إما أن تتحاشىٰ رغبته في الاستمتاع بها، أو تحقق له رغبته؛ فيقع عليها ضرر ذلك الألم، وقد تحدث مضاعفات مهبلية نتيجة هذه العلاقة الزوجية.

لذا وجب علىٰ الطبيب منع الزوج من حدوث العلاقة الحميمة، حتىٰ تزول

---

(١) روضة الطالبين، للنووي (٩/ ٥٩).

(٢) انظر: مجمع الأنهر في شرح ملتقىٰ الأبحر(١/ ٣٤٩)، النجم الوهاج في شرح المنهاج (٨/ ٢٥٥)، المغني(٧/ ٦١١).

(٣) صحيح البخاري، باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها (٥/ ١٩٩٣) ورقم الحديث (٤٨٩٧).

الأعراض التي سببتها أشعة الصبغة، لأن الشريعة الإسلامية جاءت برفع الضرر عمومًا، ورفع الضرر عن المريض خصوصًا وما ينشأ عنه من الآلام والأذىٰ الذي تعجز معه الزوجة من القيام بواجباتها الشرعية تجاه زوجها.

وإذا ذهب الألم وبقي الدم ينزل بعد انتهاء المدة التي حددها الطبيب للزوج في الامتناع عن الجماع، فهل يحق للزوج وطء زوجته أم لا؟

فقد بينتُ فيما سبق في حكم الصلاة بعد أشعة الصبغة أن الدم النازل بعد أشعة الصبغة يكون دم استحاضة، وقد اختلف العلماء في وطء المرأة المستحاضة علىٰ ما يلي:

القول الأول: جواز وطء المستحاضة، وقال به الحنفية[1]، والمالكية[2]، والشافعية[3]، ورواية عن الحنابلة[4].

القول الثاني: يحرم وطء المستحاضة إلا مع خوفٍ في الوقوع في المحظور، وقال به الحنابلة[5]، وابن سيرين، والشعبي[6]، والنخعي[7].

وسبب الخلاف هو:

هَلْ إِبَاحَةُ الصَّلَاةِ لَهَا هِيَ رُخْصَةٌ لِمَكَانِ تَأْكِيدِ وُجُوبِ الصَّلَاةِ، أَمْ إنما أُبِيحَتْ

(١) بدائع الصنائع، للكاساني (١/ ٤٤).

(٢) الكافي في فقه أهل المدينة، لابن عبد البر (١/ ١٨٩).

(٣) المجموع، للنووي (٢/ ٣٥١).

(٤) الإنصاف، للمرداوي (١/ ٣٨٢).

(٥) المغني، لابن قدامه (١/ ٣٣٩).

(٦) المنح الشافية بشرح مفردات الإمام أحمد، للبهوتي (١/ ١٩٢).

(٧) الفقه الميسر، للطيار والمطلق والموسىٰ (١/ ١٥٧).

لَهَا الصَّلَاةُ لِأَنَّ حُكْمَهَا حُكْمُ الطَّاهِرِ؟ فَمَنْ رَأَىٰ أَنَّ ذَلِكَ رُخْصَةٌ لَمْ يُجِزْ لِزَوْجِهَا أَنْ يَطَأَهَا، وَمَنْ رَأَىٰ أَنَّ ذَلِكَ لِأَنَّ حُكْمَهَا حُكْمُ الطَّاهِرِ أَبَاحَ لَهَا ذَلِكَ، «وَهِيَ بِالْجُمْلَةِ مَسْأَلَةٌ مَسْكُوتٌ عَنْهَا. وَأَمَّا التَّفْرِيقُ بَيْنَ الطُّولِ وَلَا طُولَ فَاسْتِحْسَانٌ»[1].

أدلة القول الأول:

١- قوله تعالىٰ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

ووجه الدلالة: الآية دليل علىٰ أنه لا يجب اعتزال النساء فيما سواه، والاستحاضة غير الحيض[2]. وإذا جاز الصوم والصلاة جاز الوطء بنتيجة الإجماع[3].

٢- روىٰ ابن داوود عن عكرمة «أن حمنة بنت جحش كانت تحت طلحة بن عبيد الله، وأم حبيبة كانت تحت عبد الرحمن، وكانتا مستحاضتين، وكانا يجامعان»[4].

ووجه الاستدلال: الظاهر أنه لا يخفىٰ ذلك عن رسول الله ﷺ؛ لأنه قد بين سائر أحكامها ولم يذكر الوطء، فدل علىٰ جوازه[5].

٣- وعن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلىٰ النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إني أمرأةٌ استحاض فلا أطهر أفأدعُ الصلاة؟ قال: (لا إنما ذلك عرق

(١) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد (١/ ٦٩).

(٢) موسوعة أحكام الطهارة، لدبيان الدبيان (٨/ ١٩٨).

(٣) اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، لجمال الدين المنبجي (١/ ١٤٨).

(٤) السنن الكبرىٰ، للبيهقي (١/ ٣٢٩).

(٥) البيان في مذهب الشافعي، للعمراني (١/ ٤١٥).

وليس بالحيضة، اجتنبي الصلاة أيام محيضك، ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلاة وإن قطر الدم علىٰ الحصير)[1].

ووجه الدلالة: أنه عرّف حكم الصلاة بقوله توضئي وصلي وإن قطر الدم علىٰ الحصير فالوطء من باب أولىٰ، إذ الإجماع منعقدٌ علىٰ دم الحيض يمنع الصوم والصلاة ودم العرق لا يمنع ذلك، فالذي لا يمنع الصوم والصلاة لا يمنع الوطء[2].

أدلة القول الثاني:

١- قوله تعالىٰ: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

ووجه الدلالة: المُسْتَحاضَةُ لا يَغْشاها زَوْجُها ولأنَّ بها أذىٰ، فيَحْرُمُ وَطْؤها كالحُيَّضِ لأنَّ الأذَىٰ عِلَّة لتَحْرِيمِ الوَطْءِ؛ ولأنَّ الشّارِعَ ذَكَرَه عَقِيبَه بفاءِ التَّعْقِيبِ، فكان عِلَّةً له، كقَوْلِه تعالىٰ: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا ﴾ [المائدة: ٣٨]، والأذَىٰ مَوْجُودٌ في المُستحاضَةِ، فمُنِعَ وَطْؤها[3].

٢- ما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: (المستحاضة لا يغشاها زوجها)[4].

وجه الدلالة: في الحديث نهي صريح عن غشيان الزوج لزوجته وهي مستحاضة

---

(١) فتح القدير علىٰ الهداية، لابن الهمام (١/ ١٥٦).

(٢) البناية شرح الهداية، للعيني (١/ ٦٦٤).

(٣) الشرح الكبير علىٰ المقنع، لابن قدامه (٢/ ٤٦٩).

(٤) السنن الكبرىٰ، للبيهقي، باب صلاة المستحاضة واعتكافها (١/ ٣٢٩)، برقم (١٥٦٣)، سنده حسن، القطوف الدانية (١٨٥).

لما بها من أذىٰ لأنه علة النهي وهو موجود في المستحاضة يثبت التحريم في حقها[1].

الراجح:

بعد تناول أقوال العلماء الأجلاء أرىٰ التوسط في ذلك، وهو أنه في أثناء جريان الدم فإنه يجب علىٰ الزوج الامتناع عن مجامعة زوجته.

وأيضاً لها أن تتزين وتتجملُ ولزوجها أن يجامعها، فالدم الناشئ عن العملية في الرحم وما سببته أشعة الصبغة ليس استحاضة إلا أنه ملحق بها في الحكم، فالاستحاضة عيب؛ وذلك لأننا لو قلنا: يحرم علىٰ الزوج الوطء إلا عند خوف العنت، فهذا عيب واضح، وإذا قلنا إنه يجوز وطء المستحاضة فإنه وإن جاز وطؤها، فلا شك أنه يُحدث للزوج نفوراً من زوجته المستحاضة، فكلما جامع وجد نفسه متلوثاً بالدم، وهذا لا شك يجعله ينفر منها، ويمنع من كمال الاستمتاع[2].

وأما إذا توقف الدم النازل ونشفت لفترات فإنها تغسل فرجها، لما فيه من فائدةٌ من النَّاحية الطِّبيَّة، لأنه يوجبُ تقلُّص أوعيةِ الدَّم، وإذا تقلَّصت انسدَّت، فيقلُّ النَّزيف، وربما ينقطع بهذا الاغتسال؛ لأنَّ دم الاستحاضة دمُ عِرْقٍ، ودمُ العِرْق يتجمَّد مع البرودة[3].

***

(١) المغني، لابن قدامة (١/ ٢٤٦).

(٢) المرجع السابق (١٢/ ٢١٤).

(٣) الشرح الممتع، للشيخ محمد بن عثيمين ﷺ (١/ ٥٠٤).

المبحث الثالث

حكم التداوي بأشعة الصبغة وحكم الامتناع

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

حكم التداوي بأشعة الصبغة

من مقاصد الشريعة الإسلامية المحافظة على النفس، لأنها من الضروريات الخمس والطب تتعلق به مصلحة السلامة الجسدية للناس، ودرء أخطار الأسقام عنهم، والأصل في التداوي الإباحة عملاً بالقاعدة «إن الأصل في الأشياء الإباحة»، وقد جاءت النصوص بالحث على التداوي ومن ذلك:

١- ما جاء عنه ﷺ أنه كان يتداوى ويأمر من أصابه مرض بالتداوي وكان يقول ﷺ: (إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تتداووا بالحرام)[١].

٢- روى أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: (ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء)[٢].

٣- ما جاء عن النبي ﷺ أنه قال: (ما أنزل الله داء، إلا أنزل له دواء)[٣].

---

(١) أخرجه ابن داوود في سننه (٤/ ٧) .

(٢) صحيح البخاري (٧/ ١٢٢)، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، حديث رقم (٥٦٧٨).

(٣) سنن ابن ماجه (٢/ ١١٣٨)، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، حديث رقم (٣٤٣٨) والحديث صححه الألباني وهو مروي عن عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن عن عبدالله عن النبي ﷺ.

وقد جاء في قرار المجمع الفقه الإسلامي رقم ٦٨/ ٥/ ٧ في دورته السابعة المنعقدة بجدة في تاريخ ١٧/ ١١/ ١٤١٢هـ الذي فصّل القول في حكم التداوي على النحو التالي: «الأصل في حكم التداوي أنه مشروع؛ لما ورد بشأنه في القرآن الكريم والسنة القولية والفعلية، ولما فيه من حفظ النفس الذي هو أحد المقاصد الكلية من التشريع الإسلامي وتختلف أحكام التداوي باختلاف الأحوال والأشخاص، فيكون واجبًا على الشخص إن كان تركه يفضي إلى تلف نفسه، أو أحد أعضائه، أو عجزه، أو كان المرض ينتقل ضرره إلى غيره، كالأمراض المعدية، ويكون مندوبًا إن كان تركه يؤدي إلى ضعف البدن ولا يترتب عليه ما سبق في الحالة الأولى، ويكون مباحًا إن لم يندرج في الحالتين السابقتين، ويكون مكروهًا إن كان بفعلٍ يخاف حدوث مضاعفات أشد من العلة المراد إزالتها»[1].

فالتداوي هو: وصفٌ للحالة المرضية الملجئة لطلب الدواء لأجل إزالة المرض أو تناوله لحفظ الصحة[2] .

- حكم تداوي المرأة عند الطبيب لعمل أشعة الصبغة:

يحرمُ على المرأة أن تكشف على غير من يحل لها شرعًا، وفي أشعة الصبغة خصوصًا لأنه فيه كشف لعورتها، فهو محرم بكل حال.

لكن لو احتاجت المرأة للعلاج من مرضٍ يضرها أو دواءً يجلبُ لها نفعًا، كأن تكون عقيمًا لترزق بالذرية، فإن هذه المشقة تقدر بقدرها، ويباح لها بموجبه، أن

(١) موقع المجمع الفقه الإسلامي الدولي https://www.iifa-aifi.org/ar/1858.html

(٢) أحكام التداوي قواعده وضوابطه، د. خيرية هوساوي (٤٦٦)، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (مؤتمر قضايا طبية معاصرة).

تنكشف لغير زوجها للعلاج قدر الحاجة، في تشخيص المرض ومداواته، وألا يزيد ذلك على قدر الحاجة، وأن يغض الطبيب الطرف قدر استطاعته، وأن تتم معالجة الطبيب للمرأة بوجود طبيبة خصوصاً لأشعة الرحم لرفع الحرج عن المرأة المريضة، وبحضور محرم أو زوج أو امرأة ثقة خشية الخلوة[1].

***

(١) قرار المجمع الفقهي بمكة المكرمة رقم ٨٥/ ١٢/ د٨ في ١-٧/ ١/ ١٤١٤هـ.

المطلب الثاني
الامتناع عن التداوي بأشعة الصبغة

الامتناع عن إجراء الأشعة بالصبغة قد يكون من الطبيب وقد يكون من المريض، ومن الأسباب التي تدعوا الطبيب الامتناع عن عمل أشعة الصبغة ما يلي:

١- إذا وجد قصوراً في وظائف الكلىٰ أو مشاكل صحية بالقلب أو في الكبد.

يجب علىٰ الطبيب قبل أن يجري أشعة الصبغة أن يقوم بفحص الكلىٰ للمريض ليتحقق من كفاءتها وسلامتها، حيث قال الاستشاري الدكتور: سعد الشهيب[١] في مقال نشر له في جريدة الوطن السعودية: «الخطورة من استخدام هذه الصبغة دون التأكد من أي أمراض تتعلق بالكلىٰ أو القلب أو الكبد أو السكري، يمكن أن يؤدي بالمريض إلىٰ الوفاة، لذا فإن خطورة هذه الأشعة بالصبغة تكمن في وجود قصور في وظائف الكلىٰ أو مشاكل صحية بالقلب أو في الكبد»[٢]؛ لذا يجب علىٰ الطبيب التأكد من ذلك بإجراء التحاليل اللازمة قبل الأشعة، وإن اتضح له خطورة ذلك فإنه يجب عليه أن يمتنع عن إجراء الأشعة الصبغية، لأن الضرر لا يزال بمثله[٣]، فلا يجوز للطبيب إجراء الأشعة بالصبغة إذا ترتب علىٰ ذلك أمراضاً مماثلة لمرضه، ومن باب أولىٰ إن كان ذلك سيزيده سوءاً[٤].

---

(١) الدكتور: سعد الشهيب استشاري أمراض الكلىٰ، مستشفىٰ باقدو وعرفان العام جدة.

(٢) مقال نشر في موقع جريدة الوطن في يوم الجمعة: ٢٢ يناير ٢٠١٨م:
https://www.alwatan.com.sa

(٣) شرح القواعد، للزرقاء (١٩٥).

(٤) الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية، وليد السعيدان (٢٤٤).

٢- التأكد من عدم تكرار المريض لأشعة الصبغة.

تكرار الأشعة بكل أنواعها ماعدا الصوتية (ultrasound) له أضرار جانبية وللأسف بعض المرضىٰ يطلبها بلا حاجة، وهي ليست خيار للمريض أو ترف، بل هي للضرورة وقد تكون هامة، وضرورية جداً للتشخيص حسب رأي الطبيب المعالج، لذا لا يتم عملها إلا بوجود مبرر طبي للتشخيص وبعد الفحوصات الأخرىٰ التي تقود لطلبها[١].

٣- وجود حساسية عند المريض.

فيجب أن يمتنع الطبيب عن إجراء أشعة الصبغة في حال كان المريض يعاني من حساسية شديدة بعد أن تأكد من ذلك بإجراء الاختبارات الطبية اللازمة له، وتأكد من خطوة عمل أشعة الصبغة عليه[٢].

ومن الأسباب التي تدعوا المريض الامتناع عن عمل أشعة الصبغة ما يلي:

١- في حال وقع جماعٌ للمرأة قبل موعد الأشعة؛ لاحتمال حدوث حمل.

فالمرأة التي حصل لديها جماع قبل أجراء أشعة الصبغة فيجب عليها الامتناع عن إجراء أشعة الصبغة، لاحتمال حدوث الحمل، لأنها قد تسبب لها الإجهاض أو ولادة أطفال يعانون من تشوهات خلقية[٣].

---

(١) أ.د. فهد الخضيري: أستاذ وعالم أبحاث في المسرطنات دكتوراه في انقسام خلايا السرطان انظر: للرابط: https://twitter.com/dralkhodairy/status/995041916713611266?lang

(٢) مراكز الرياض للخصوبة رابط: https://www.riyadcentre.com/blog

(٣) انظر: للرابط:
https://www.elconsolto.com/medical-advice/advice-news/details/2019/11/21/1672809

ولأن درء المفاسد أولىٰ من جلب المصالح[1]، ولأن أشعة الصبغة إذا ترتب عليها ضرر أعظم من نفعها وهو الإجهاض أو تشويهٌ خلقِيٌ لكائن بشري، فيكون درء المفسدة مقدمٌ مع ما لها من مصلحة للمرأة، فيجب حينئذ علىٰ المرأة إذا حصل جماعٌ قبل إجراء أشعة الصبغة أن تمتنع عنها، حتىٰ تتأكد وتتثبت من ذلك إما بانقطاع الحيض، أو إجراء الفحوصات الطبية المخبرية.

٢- توقف مريض السكر عن بعض الأدوية قبل وبعد الأشعة مثل (جلوكوفاج (Glucophage)[2].

٣- التأكد من عدم وجود التهابات في المهبل لدىٰ المرأة.

فينبغي علىٰ المرأة التي تعاني من التهابات أو تقرحات في مهبلها أن تمتنع عن إجراء أشعة الصبغة ويلزمها أن تخبر الطبيب قبل عملها لها.

***

(١) الأشباه والنظائر، لابن السبكي (١/ ١٠٥).

(٢) د. عبدالمحسن الشمري استشاري الغدد الصماء والسكر في مستشفىٰ مبارك الكبير، انظر للرابط: https://www.alanba.com.kw/ar/kuwait-news/health/616237/06-01-2016

الخاتمة

ففي ختام بحثي عن الآثار الشرعية لاستعمال أشعة الصبغة خلصتُ إلىٰ النتائج التالية:

١- الصبغةُ هي مادة تستخدم للتشخيص عن الأمراض التي تصيب الناس وتختلف استعمالاتها، منها ما يكون عن طريق الفم وتسمىٰ المادة المستخدمة في الصبغة بالباريوم إنما، ومنها ما يكون عن طريق الوريد والأعضاء التناسلية وتسمىٰ إمني باك.

٢- من فوائد الأشعة بالصبغة بالنسبة للطبيب هو وضوح الأنسجة والأعضاء والأوعية الدموية الدقيقة ليسهل تحديد المرض وكيفية علاجه، كما تساعد في فك الانسدادات في الرحم وقناة فالوب بالنسبة للمرأة مما يساهم في فرصة الحمل لديها.

٣- نزول الدم من المرأة بعد الأشعة الصبغية هو دم استحاضة، فينبغي علىٰ المرأة أن تبادر عند دخول وقت كل صلاة بالوضوء وتصلي، لأن دم الاستحاضة كسلس البول لا يعد ناقضاً.

٤- اختلف الفقهاء رحمهم الله فيمن غلبه القيء بعد عمل أشعة الصبغة وهو في صلاته فالبعض يرون الوضوء والبناء علىٰ ما فات بشرط ألا يتكلم ولا يطيل الفصل، والبعض عدم انتقاض الوضوء وهو الذي رجحه الشيخ محمد بن إبراهيم ﷺ لذا فالأمثل للمسلم إذا غلبه القيء وهو في صلاته أن يعيد الوضوء والصلاة، لأن الصلاة عمود الدين وركنه القويم، فبصلاحها صلاح لحياة المسلم في دنياه وأُخراه.

٥- تناول مادة الصبغة عن طريق الفم للصائم مفطرٌ من مفطرات الصوم، لأن

جمهور الفقهاء اتفقوا علىٰ أن كل عين واصله للجوف من منفذ معتاد فإنها مفسدةً للصوم.

٦- اختلف الفقهاء رحمهم الله في استعمال الصبغة عن طريق الوريد بالنسبة للصوم الصائم فمنهم من قال يفسد إذا داواها برطب ومنهم من قال لا يفسد ومنهم من قال يفسد مطلقًا، والراجح أنه لا يفسد صومه لأنها لا تأخذ حكم الطعام والشراب ولا في معناهما، ولكن إذا لزم بعد حقن المادة الصبغية عن طريق الوريد إعطاء المريض ماءً ليشربه بناءً علىٰ تعليمات الطبيب للتخلص من أشعة الصبغة من جسمه، فإن هذا يكون دخولاً للماء من منفذ معتاد وهو الفم، وبهذا يعدُ صوم الصائم فاسداً.

والله ﷻ أباح للمريض الفطر حتىٰ وإن كان قادراً علىٰ الصوم كي لا يتضرر بترك التداوي، ويقضي اليوم الذي أفطره بعد رمضان.

٧- الأشعة بالصبغة عن طريق الرحم ليس لها تأثير علىٰ الصوم، لأن الإفرازات المهبلية والدم النازل الناتج عنها هو دم استحاضة، وأيضا الرحم لا يتصل بالجهاز الهضمي لها ولا يتطلب منها شرب الماء للتخلص من المادة الصبغية لإخراجها من الجسم، بل هي تخرج بمحض ذاتها بشكل سوائل، ولا يحكم بفساد صيام المرأة إذا كان الخارج ماءٌ أو دواء والمرأة في هذه الحالة مأمورة بالصلاة فالصوم من باب أولىٰ.

٨- يجب علىٰ الزوج مراعاة زوجته بعد عملية الأشعة بالصبغة، وأن يبتعد عن الوطء، كي لا تتضرر الزوجة، أما إذا نشف المحل فيجب عليها الاغتسال مما خرج منه وأن تتزين وتتجمل لزوجها، وله أن يطأها بعد ذلك.

٩- يجوز التداوي بالأشعة بالصبغة لما فيه من فوائد حميدة، من تحديد

الأمراض ودرء أخطار الأسقام والتقليل من الأخطاء الطبية.

١٠- يجب علىٰ المريضة أن تحرص أن تبحث عن طبيبة لتداويها، فإن لم تجد فيجب علىٰ الطبيب غض الطرف عند مداواة المرأة المريضة وأن يطلب حضور طبيبة تساعده علىٰ حقن مادة الصبغة لها وتقوم بعملية توجيه المريضة ويكون ذلك بحضور أحداً من أوليائها أو امرأة أخرىٰ ثقةً لدىٰ المريضة.

١١- يجب علىٰ الطبيب سؤال المريض عن الأدوية التي يستعملها خصوصاً إذا كان من أصحاب الأمراض المزمنة، أو كان لديه حساسية من الصبغة خاصةً التي تحقن عن طريق الوريد، لما تسببه من ضرر بالغ قد يؤدي إلىٰ تلف عضو أو قد يكلف المريض حياته.

١٢- يجب علىٰ الطبيب الامتناع عن إجراء الأشعة بالصبغة إذا كان ذلك يسبب ضرراً أكبر من المرض نفسه.

كما يجب علىٰ الطبيب الامتناع عن إجراء الأشعة لمن يعاني من مشاكل في الكلىٰ ولا يجري الأشعة حتىٰ يعمل الفحوصات الحيوية علىٰ الكلىٰ حتىٰ لا يتسبب في فشل كلوي للمريض وأن يعطيه التعليمات والتوصيات اللازمة والدواء المناسب بعد الأشعة بالصبغة.

وصلىٰ الله علىٰ نبيّنا مُحمّد وعلىٰ آله وصحبه وسلم.

* * *

قائمة المصادر والمراجع

* القرآن الكريم (جل منزله وعلا).

- أحكام الأشعة واستخداماتها في الفقه الإسلامي، للدكتور: عبدالله إبراهيم الخضيري، دار كنوز إشبيليا للتوزيع والنشر– الرياض.
- أحكام التداوي قواعده وضوابطه، د. خيرية هوساوي، (٤٦٦) مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (مؤتمر قضايا طبية معاصرة).
- الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا)، الناشر: مطبعة الحلبي – القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية – بيروت، وغيرها) تاريخ النشر: ١٣٥٦هـ-١٩٣٧م.
- أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ) الناشر: دار الكتاب الإسلامي.
- أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك»، أبو بكر بن حسن بن عبدالله الكشناوي (المتوفى: ١٣٩٧ هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية.
- الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.
- الأَصْلُ، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (المتوفى: ١٨٩ هـ) تحقيق وَدرَاسَة: الدكتور محمَّد بوينوكالن، الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م.
- إعانة الطالبين، لأبي بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي (المتوفى: ١٣١٠هـ) الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

- الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية، وليد بن راشد السعيدان.
- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، موسىٰ بن أحمد بن موسىٰ بن سالم بن عيسىٰ بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (المتوفىٰ: ٩٦٨هـ)، المحقق: عبداللطيف محمد موسىٰ السبكي، الناشر: دار المعرفة بيروت – لبنان.
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير)، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المَرْداوي (المتوفىٰ: ٨٨٥ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي – الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفىٰ: ٩٧٠هـ) وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨هـ) وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، الناشر: دار الكتاب الإسلامي.
- بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)، الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢هـ)، المحقق: طارق فتحي السيد، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولىٰ، ٢٠٠٩م.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفىٰ: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث – القاهرة، بدون طبعة، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفىٰ: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.
- البناية شرح الهداية، أبي محمد محمود بن أحمد بن موسىٰ بن أحمد بن حسين الغيتابىٰ الحنفي بدر الدين العيني (المتوفىٰ: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

- البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبي الحسين يحيىٰ بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفىٰ: ٥٥٨هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضىٰ، الزَّبيدي (المتوفىٰ: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
- التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفىٰ: ٨٩٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٤م.
- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفىٰ: ٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ (المتوفىٰ: ١٠٢١هـ) الناشر: المطبعة الكبرىٰ الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة الأولىٰ، ١٣١٣هـ.
- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوريٰ (المتوفىٰ: ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- تعليقات ابن عثيمين علىٰ الكافي لابن قدامة (إلىٰ أول كتاب الوقف وهو آخر ما شرح الشيخ رحمه الله)، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفىٰ: ١٤٢١هـ).
- تفسير القرآن العظيم، أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفىٰ: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، الشيخ العلامة محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي، الناشر: دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
- التهذيب في اختصار المدونة، خلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي القيرواني، أبو سعيد بن البراذعي المالكي (المتوفى: ٣٧٢هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ، الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- التهذيب في فقه الإمام الشافعي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦ هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلوُغ المَرَام، أبي عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي (المتوفى: ١٤٢٣هـ)، الناشر: مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- الجامع الصغير وشرحه النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، مؤلف الجامع الصغير: أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني (المتوفى: ١٨٩هـ).
- الجامع لمسائل المدونة، أبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (المتوفى: ٤٥١هـ)، المحقق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، الناشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى (سلسلة الرسائل الجامعية الموصى بطبعها)، توزيع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.
- الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، المحقق: د. علي حسين البواب، الناشر: دار ابن حزم - لبنان/ بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار المعرفة - المغرب، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- الجوهرة النيرة، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزَّبِيدِيّ اليمني الحنفي (المتوفى: ٨٠٠هـ)، الناشر: المطبعة الخيرية، الطبعة الأولى، ١٣٢٢هـ.
- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد عرفه الدسوقي، تحقيق: محمد عليش، الناشر: دار الفكر، مكان النشر: بيروت.
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ -١٩٩٩م.
- الذخيرة، أبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، المحقق: محمد حجي ومحمد بو خبزة، الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.
- رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- سنن أبي داود، أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

- السنن الكبرىٰ وفي ذيله الجوهر النقي، أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، مؤلف الجوهر النقي: علاء الدين علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني، الناشر: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة الأولىٰ، ١٣٤٤هـ.
- شرح الزُّرقاني علىٰ مختصر خليل، ومعه: الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني، عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (المتوفىٰ: ١٠٩٩هـ)، ضبطه وصححه وخرج آياته: عبدالسلام محمد أمين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.
- شرح العمدة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفىٰ: ٧٢٨هـ)، المحقق: خالد بن علي بن محمد المشيقح، الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.
- الشرح الممتع علىٰ زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفىٰ: ١٤٢١هـ)، دار النشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢هـ – ١٤٢٨هـ.
- شرح سنن النسائي، عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية www.islamweb.net
- شرح مختصر خليل للخرشي، محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (المتوفىٰ: ١١٠١هـ) الناشر: دار الفكر للطباعة – بيروت.
- رابط الصبغة في فحوص الاشعة المقطعية: https://radclass.net
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفىٰ: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.
- العدة شرح العمدة، عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي (المتوفىٰ: ٦٢٤هـ)، الناشر: دار الحديث، القاهرة، بدون طبعة، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

- العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ)، المحقق: علي محمد عوض - عادل أحمد عبدالموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- عُيُونُ المَسَائِل، أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ)، دراسة وتحقيق: علي محمَّد إبراهيم بورويبة، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: الدويش، أحمد بن عبدالرزاق، الطبعة الأولى، الرياض، مطبوعات دار الإفتاء.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبدالعزيز بن عبد الله بن باز.
- فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ)، الناشر: دار الفكر.
- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ)، الناشر: دار الفكر، بدون طبعة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- مجلة قرار المجمع الفقهي بمكة المكرمة رقم ٨٥/ ١٢/ د٨ في ١-٧/ ١/ ١٤١٤هـ.

- الكافي في فقه الإمام أحمد، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- الفِقهُ الميَسَّر، أ. د. عَبدالله بن محمد الطيّار، أ. د. عبدالله بن محمّد المطلق، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى، الناشر: مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي (المتوفى: ٦٨٦هـ)، المحقق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، الناشر: دار القلم - الدار الشامية - سوريا / دمشق - لبنان / بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- لسان العرب، لابن منظور، المحقق: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، دار النشر: دار المعارف، القاهرة.
- المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحَلَبي الحنفي (المتوفى: ٩٥٦هـ)، خرج آياته وأحاديثه: خليل عمران المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- المجموع شرح المهذب «مع تكملة السبكي والمطيعي»، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.
- المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد، ابن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين (المتوفى: ٦٥٢هـ)، الناشر: مكتبة المعارف- الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة الخامسة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- المختصر الفقهي لابن عرفة، محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبدالله (المتوفى: ٨٠٣ هـ)، المحقق: د. حافظ عبد الرحمن محمد خير، الناشر: مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.
- مراكز الرياض للخصوبة، الرابط: https://www.riyadcentre.com/blog
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م
- مستشفيات ومراكز مغربي، الرابط: www.magrabi.com.sa
- معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى/ أحمد الزيات/ حامد عبد القادر/ محمد النجار) الناشر: دار الدعوة.

- مغني المحتاج إلىٰ معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفىٰ: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفىٰ: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، بدون طبعة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- مفطرات الصائم في ضوء المستجدات الطبية، للدكتور محمد جبر الالفي منشور في مجلة المجمع الفقهي الإسلامي الجزء العاشر.
- مقال الدكتور: علي الوابل استشاري الاشعة بمستشفىٰ الملك فهد للحرس الوطني في جريدة الجزيرة العدد (١٠١١٢) علىٰ الربط: https://www.al-jazirah.com
- منتهىٰ الإرادات، تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي الشهير بابن النجار (٩٧٢هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- المِنَحُ الشَّافِيات بِشَرْحِ مُفْرَدَاتِ الإمَامِ أَحْمَد، منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس البهوتىٰ الحنبلىٰ (المتوفىٰ: ١٠٥١هـ)، المحقق: أ. د. عبد الله بن محمد المُطلَق، الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج أبو زكريا محيي الدين يحيىٰ بن شرف النووي (المتوفىٰ: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفىٰ: ٤٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية.
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبدالرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفىٰ: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

- موسوعة أحكام الطهارة، أبو عمر دُبْيَانِ بن محمد الدُّبْيَانِ، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- الموسوعة الطبية العالمية تأليف عدد من الباحثين، الطبعة الأولىٰ، المملكة العربية السعودية، مؤسسة أعمال الموسوعة للتوزيع والنشر.
- الموقع الطبي علىٰ الرابط: https://altibbi.com
- موقع المجمع الفقه الإسلامي الدولي: https://www.iifa-aifi.org/ar/1858.html
- موقع دار التشخيص للتصوير الإشعاعي، أ.د. أسامة بن عبدالمجيد شبكشي
https://dar-ray.com/ar
- مؤلف النافع الكبير، محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (المتوفىٰ: ١٣٠٤هـ)، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٦هـ.
- نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، أبي محمد محمود بن أحمد بن موسىٰ بن أحمد بن حسين الغيتابىٰ الحنفىٰ بدر الدين العينىٰ (المتوفىٰ: ٨٥٥هـ)، المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- النهر الفائق شرح كنز الدقائق، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت ١٠٠٥هـ)، المحقق: أحمد عزو عناية، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- الرابط: https://www.123esaaf.com/Laboratory/Radiology/n_002.html
- الرابط: www.shadygrovefertility.com
- الرابط: https://radclass.net/2016/10/03
- الرابط: https://tebcan.com/ar/Jordan/tebline/Admin
- الرابط: https://www.123esaaf.com/Laboratory/Radiology
- الرابط: https://www.alwatan.com.sa
- الرابط:
https://www.elconsolto.com/medical-advice/advice-news/details/2019/11/21/1672809

- الرابط: https://www.hazemsakeek.net
- الرابط: https://youtu.be/1bnjcz4j5fe
- الرابط: www.doctorlive.news/4335

❊ ❊ ❊